دعوة..

الى الكتاب والمؤلفين ،

الى القراء والمثقفين ،

الى الهيئات العلمية والتعليمية ،

الى المشتغلين بصناعة الكتاب العربى :

من تجار الورق واصحاب المطابع ودور النشر والتوزيع .

دعوة الى هؤلاء جميعا للقاء كبير على صفحات مجلة الكتاب العربى . من أجل نشر المعرفة الحقة .

من أجل التعرف على رغبات القارىء :

العادي والمتخصص ، الطفل والشاب ، العامل بالمصنع ، والقابع فى غرف البحث ، المشتغل بالتكنولوجيا والمحترف لألوان الفنون .

من أجل الوصول الى تحديد ما يجب أن يصدر للناس ، وما يجب أن تتجه اليه حركة التاليف .

من أجل الكشف عن مشاكل الطباعة وحاجات المطابع من العامل الدقيق والماكينة الحديثة والأحبار والأصباغ .

من أجل معرفة حقيقة احتياجاتنا لأنواع الورق المختلفة ، عن طريق تجميع آراء التجار والمنتجين والمستهلكين .

من أجل دراسات شاملة دقيقة تظهر معوقات التوزيع الداخلى ومشاكل التصدير للعالم الخارجى .

من أجل اعطاء احصائيات سليمة تحدد أصناف القراء وطبيعة المقروء وعلاقة المطبوع – كما وكيفا – باحتياجات السوق ورغباته

من أجل مساعدة دور النشر على اخراج الكتاب فى صورة جميلة تريح العين ، واخراج نشرات اعلامية كاملة المعلومات ، واسعار بعيدة عن المبالغة .

من أجل الترغيب فى الاعلان عن الكتاب ، ومنح هذا الاعلان كافة التسهيلات للظهور على صفحات الجرائد والمجلات وعلى امواج الاثير وشاشات التليفزيون .

من أجل هذا كله ... تتوجه مجلة الكتاب العربى بدعوة كل المعنيين بدراسة مشاكل الكتاب العربى الى المساهمة فى حلها ، وترحب بأفكارهم واقتراحاتهم ، وتعرضها للمناقشة أملا فى الوصول بأنتاجنا الفكري الى ارفع المستويات .

رئيس التحرير

الكتاب خدمة وسلعة

دكتورة سهير القلماوي

عرفت أعرق المدنيات مكانة الكتاب فيحياتها وان لم تكن تعرف كيف توسع دائرة المتصلين به ليؤدى دورا أكبر وأعظمفى حياة الأمة . وكان تطور الأمم يعتمد قديما على وسائل أخرى للاتصال بالشعوب ولكن لم يكن التطور يحدث وفق ارادة الشعوب ولا بمساهمتها المساهمة الواعية .

ويكفى أن نذكر أن أكثر الكتب أثرا فى حياة البشر هى الكتب السماوية التى لم تصل الى الشعوب قديما عن طريق الكتاب أو القراءة وانما المشافهة والسمع كانت وسيلة الشعب الى معرفة ما تحمله هذه الكتب من هداية البشر .

ولكن باختراع المطبعة تغير كل شىء فى هذه الناحية لقد قلب هذا الاختراع دور الكتاب ظهرا لبطن . وبعد أن كان الكتاب تحفة تقتنى أو شيئا عزيزا يحرص العلماء على اقتنائه والافادة منه أصبح الكتاب ضرورة حياة الفرد العادى . وكلما تقدمت المدنية ازداد استعمال الفرد للكتاب وتعددت نواحى احتياجه اليه .. انه محتاج اليه ليعرف مهنته وليعرف مايدور حوله كما انهمحتاج اليه لأنه مصدر متعة لذيذة تؤثر فى وجهة نظره الى الحياة .

ومن الطريف مثلا ان نتأمل الكتب المحفوظة لنا فى بعض المتاحف لنرى لماذا كان يبذل فى اخراجها من جهد وفن لنعرف لماذا وفرت الآلة فى هذا الصدد من جهد ليصل الفن الى أكبر عدد ممكن من الناس العاديين .

وكل مرحلة من مراحل اخراج الكتاب كانت مجالا ليد الانسان أن تبدع فنا ولثراء مقتنى الكتاب أن يمتع بصره . كان مثلا فى بلاط فرانسو الاول ملك فرنسا فى القرن السادس عشر طابع ملكى ومجلد ملكى . ولأن الكتب الاولى كانت كتبا دينية فقد كان من اجلال الكتاب ان يجنح التجليد نحو الزخرف الثمين . فالجلدة من الخشب المحفور مرصعة بالزمرد والياقوت والرسوم الهندسية أو المصورة المعتمدة على تكرار الموتيف تزين الكتاب . وتشتهر أسر تتوارث مهنة التجليد مثل أسرة Thou فى فرنسا . أما الكتابة فمجال التجميل فى الخط واسع عريض والخط فى أيام العثمانيين مظهر باهر من مظاهر الفن العريق . بل ان المسلمين عامة كان لهم فى فنون التجليد والخط باع عريض يكفى أن نعرف ان التذهيب لجلدة الكتاب انتقل الى أوربا من العرب وان فكرة التزيين الداخلى لصفحات الكتاب فن اسلامى أصيل أخذه الغرب

عن المسلمين . بل ان هذا الفن عند العرب تطور وأخذ من أوروبا وأعطى وظهر مثـ في كتب جبران فنا عصريا يكتب الشاعر أو الأديب كلماته ويصور بنفسه هوامش الصفحات بالرسوم البديعة ليتكاتف الرسم والكلمة على التعبير العميق .

وعليه ان نستطرد ونستطرد لنتحدث عن الكتاب تحفة فنية تجليدا وكتـابة وطباعة أو نسخا نادرة لها تاريخ ، ولكن الشعب يريد أن يقرأ ويريد أيضا أن يمتع عينيه وهو يقرأ . والكتاب كان شيئا نادرا للخاصة واليوم هو حق مشاع لكل من يقرأ والشعب كله يجب أن يكون قارئا . وهو بسبيل ذلك فى كل الدنيا . ودارت عجلات المطابع والمطبعة البدائية أصبحت آلة معقدة والرسوم والالوان تحتل دورها فى توضيح الكتاب وزينته والكتاب الذى كان يجلد فى أيام طويلة أصبحت المطبعة تستطيع أن تخرج من الكتب المجلدة عشرات الآلاف فى ساعات وتصل الآلة الواحدة الى تجليد أكثر من عشرة آلاف كتاب فى أقل من ساعة واحدة .

وهنا تأتى صناعة وصناعات تتدخل فى الكتاب وسائل التوزيع ، وسـائل الاقتناء ، المكتبات الخاصة ، والعامة ، والكتاب سلعة تعرض مع سائر السلع .. مع علب السجاير فى اكشاك .. مع كل السلع فى المحلات الكبرى . انه الكتاب هذا الشىء الخطير يطل عليك من خلف الزجاج فى شكل منسق جميل فى كل مكان . وتدخل الحكومات الواعية والهيئات فى كثير من البلاد لتضع مالا وفيرا فى خدمة قارىء الكتاب . هذه كتب تحتاج الى جهد جماعة كالقواميس ودوائر المعارف وهذه كتب تحتاج الى نفقات طباعة مثل الاطالس والكتب الشـارحة كلها ضرورية لثقافة الفرد وهذه كتب لابد أن يقرأها الجميع لتسطر الشعوب دورها الواعى فى ثورات التغيير فى سبيل الحرية والحياة .

كل هذا يجعل الكتاب سلعة شاذة فى الأسواق . انه يباع بأقل من سـعر التكلفة لأنه سلعة وخدمة . ولا يمكن أن يكون مجرد سلعة ولا يمكن أن يقدم مجانا كخدمة ، وهكذا يسد النقص من الحكومات والهيئات . فيدور الكتاب فى الاسواق سلعة فريدة فى نوعها

وتزداد حاجة الجمـاهير لأن تعرف ويصبح الانسـان حيوانا مستطلعا يريد أن يعرف كل شىء عن حاضره وكل شىء عن ماضيه وكل ما يمكن عن مستقبله . انه يتطلع

ويستشرف ووسيلته هى أن يعرف ، ليبنى هذا التطلع والاستشراف على أساس من علم أو يقين ٠

والانسان يريد أن يعرف ليتقن التفكير فى كل شىء وليتقن العمل ويرشد اليه الى الطريق للمهارات المبدعة ٠ وهو يريد أن يسبح فى الخيال فى عوالم أخرى ماضية وبعيدة ، كائنة الآن ، ومستقبلة ، انه يريد أن يحيا حياة لا تحد بزمانه ومكانه وانما تتسع وتتسع لتحتضن كل الحياوات ، والكتاب وسيلته الى ذلك ٠ وسيلته الى العمل والى الفن والى الفكر والى اشباع الذات بالآفاق الرحبة ٠

ويأتى الكتاب وفيرا فى العدد متنوعا فى الموضوعات والاهتمامات ، موضوعات حول بلاد وأشخاص وأفكار وأمكنة ٠٠ حول علم وفن وأدب وفلسفة ٠ والمطبعة قد رخصت الكتاب الى أكثر من ٩٥٪ من ثمنه قبلها فهو متـاح ولكن الوفرة محيرة ٠ ان مطابع بلد واحد مثل انجلترا أخرجت أكثر من ستة وعشرين ألف كتاب فى العام الماضى منها واحد وعشرين ألفا موضوعاتها جديدة ونحو خمسة آلاف طبعات جديدة لكتب قديمة ٠ والقديم يزاحم الجديد فى جودته مادة وطباعة وسمعة طيبة توارثها عبر الزمن ٠وهنا لابد من تنظيم لهذا الخضم الواسع ٠وتؤلف كتب وتخرج أدلة ومجلات تحاول أن تكون نبراسا للقارىء ، دليـلا يدله فى عالم الكتاب المتـلاطم الامواج ماذا يقرأ ٠ بل ان منهـا ما يعلمه كيف يقرأ ٠ وتأتى المكتبـات لتوفر له مكانا هادئا فى خضم زحام المساكن وضيقها ، وتتكاتف الاذاعة والتليفزيون على تقـديم مادة الكتاب ان عرضا لموضوعه أو فى شكل فنى مسرحية أو فيلما الخ ٠٠

وهكذا يعيش الانسان الحديث الحيوان القارىء لا الناطق فى دنيا الكتب ٠ انها مدنية الكتاب هذه التى نعيش فيها اليوم ٠ وتكسب آيات القرآن الحكيم فى سـورة « اقرأ » كل ابعادها الموهبة العميقة فىحياة الانسان٠ويكسب دور الكتاب قدسية فى حياة البشر ٠

وهذه المجلة ان هى الا جهد من جهود العاملين فى الكتب ، الغارقين بحياتهم فى خضم الكتاب يقدمون عصارة التجارب وعطاء الذهن فى سبيل أن يكون للقـارىء العربى بين الآلاف المؤلفة من الكتب دليلمن الأدلة أو نبراس على طريق الحضـارة الكتابية ٠

د ٠ سهير القلماوى

بحوث

كتب جديدة حول تطوير القانون

بقلم دكتور ثروت أنيس

المنهج العلمى فى الميثاق

يعتمد الميثاق على العلم فى الاستدلال على النتائج التى يصل اليها • وتتطلب النظرة العلمية من الباحث أن يعالج الظواهر معالجة شاملة ، حتى يحيط بكافة نواحى الموضوع المطروح للبحث ، ويحصل على نتائج سليمة فيربط بين الظواهر ربطا عاما وعالميا •

ولا يقتصر المنهج العلمى على الربط العالمى للظواهر ، والمعالجة الشاملة للموضوع ، بل يهتم أيضا بنشأة الظواهر وتطورها ، سابرا غور الزمان ، سائلا التاريخ حكمته •

ان الباب السادس من الميثاق الخاص بحتمية الحل الاشتراكى ، قد وضع لكل باحث متعمق نموذجا رائعا فى منهج البحث العلمى • لم يقم هذا المنهج على مناقشة أفكار مجردة تتعلق بأسس المذهب الفردى وآراء أئمته فى الفلسفة والاقتصاد ، بل شرع فى تحليل التجربة الرأسمالية مستعينا بعاملين: التطور التاريخى والربط العالمى للظواهر • فمن جهة ، بين الميثاق أن التجارب الرأسمالية فى التقدم تلازمت تلازما كاملا مع الاستعمار ، فبلغت بلدان العالم الرأسمالى مرحلة الانطلاق الاقتصادى عن طريق استعباد الشعوب المغلوبة ونزح ثروة المستعمرات • ومن جهة أخرى، أوضح الميثاق أن رأس المال فى تطوره الطبيعى فى البلاد التى أرغمت على التخلف ، يعجز عن قيادة الانطلاق الاقتصادى تجاه احتكارات الامبريالية العالمية ، ومن ثم توصل الميثاق الى نتائج علمية سليمة فيما يكون المستقبل، وهو حتمية الحل الاشتراكى •

وقد ترتب على الأخذ بالحل الاشتراكى فى المجال الاجتماعى ، ضرورة تطوير المفاهيم التقليدية فى المجال القانونى • فالقانون مرآة المجتمع ، لذا تتغير الصورة فى المرآة كلما تعدل الأصل المنعكس فيها • « ان سيادة القانون – كما يقول الميثاق – تتطلب منا الآن تطويرا واعيا لمواده ونصوصه بحيث تعبر عن القيم الجديدة فى مجتمعنا • ان كثيرا من المواد التى ما زالت تحكم علاقاتنا الاجتماعية قد جرت صياغتها فى جو اجتماعى مختلف ، وان أول ما يعزز سلطان القانون هو أن يستمد حدوده من أوضاع المجتمع المتطور • ان القانون أيضا ، وهو فى حد ذاته صورة من صور الحرية ، لابد أن يسايرها فى اندفاعها الى

التقدم ولا يجب أن تكون مواده قيـودا تصد القيم في حياتنا » .

الاشتراكية ونظرية القانون :

وقد درس الفقه المصرى أثر الاشتراكية على القانون ، وظهرت مؤلفات عديدة خلال السنوات الخمس الأخيرة ، ألقت الكثير من الأضواء ودعت الى مزيد من البحث . ولن نستطيع فى هذا المقال أن نحيط بكافة نواحى الموضوع ، وانما نقتصر على النظرية العامة للقانون فى المجتمع الاشتراكى ، تاركين التفاصيل والتطبيقات الى أعداد مقبلة . وسوف نترك كل كاتب يتحدث فى حرية ، فغايتنا تعريف القارىء بما قد يحتاج اليه من مراجع ، تعالج تطوير القانون فى ضوء مفهوم الميثاق .

ومن أحدث المؤلفات فى مجال النظرية الاشتراكية للقانون كتاب **الدكتور عبد الحى حجازى** ، الأستاذ بجامعة عين شمس ، عن **« المدخل لدراسة العلوم القانونية ج ١ القانون »** القاهرة ١٩٦٦ .

يقول الدكتور المؤلف ان القانون ليس غاية فى ذاته بل وسيلة الى غاية هى سلامة الجماعة . وينعى الدكتور المؤلف فى صفحة ٢٢٧ على المذهب الفردى أنه أخطأ اذ اعتبر الفرد كلا قائما بذاته يكفى نفسه بنفسه ، فى حين أن الانسان اجتماعى بطبعه وأنه لا يعيش الا فى جماعة . ثم ان أنصار المذهب الفردى يدعون أن للفرد حقوقا تقررت له قبل دخوله الجماعة مع أنه لايتصور وجود الحقوق الا حيث توجد الجماعة ، فكل حق يقابله واجب على الغير ، ولا يتصور بالتالى وجود الحق عند عدم وجود الغير الذى يقع عليه الواجب المقابل لذلك الحق . من جهة أخرى كان للمذهب الفردى نتائج سيئة من نواح عدة ، فمن الناحية السياسية أدى هذا المذهب الى ما عرف عن مساوىء النظام البرلمانى ، ومن الناحية الاقتصادية كانت نتائجه المنافسة الحرة وما تبعها من أزمات اقتصادية دورية ، ومن الناحية القانونية كان العقد والحق هما عمادا هذا المذهب ، وكلا النظامان كانت له مساوىء : فالعقد وما صاحبه من حرية تعاقدية واسعة وارادة ذات سلطان قوى ، أدى الى وقوع مظالم كثيرة وخلق عقود تتضمن شروطا جائرة تعسفية مرهقة يفرضها الطرف القوى من الناحية الاقتصادية على المتعاقد الضعيف . أما الحق ، وخاصة حق الملكية فقد أدى تصويره الفردى الى اعتباره حقا مطلقا يجوز لصاحبه أن يستعمله على النحو الذى يروق له ، ومن الناحية الاجتماعية تجلت مساوىء المذهب الفردى فى الأسرة التى أضعفها التوسع فى اباحة الطلاق باسم الحرية الفردية .

لذا يفضل الدكتور عبد الحى حجازى المذهب الاشتراكى على المذهب الفردى ويخصص عشرات الصفحات (ص ٢٢٩ وما بعدها) للمقارنة بين المذهبين وابراز مزايا المذهب الاشتراكى فالمذهب الأخير يمكن من استثمار الثروات لمصلحة الجماعة ، ويهتم بالعدل التوزيعى الذى يتمثل فيما توزعه الجماعة على الأفراد من أعباء ومغانم . ومن نتائجه السياسية تزايد تدخل الدولة فى حياة الأفراد الخاصة للحد من اساءة استعمال الأفراد لحرياتهم . ومن آثاره الاقتصادية تنظيم الانتاج والمبادلات ، وحماية الادخار مما ينصب له من فخاخ تكثر فى النظم الرأسمالية ، واخضاع الدخول

للضريبة التصاعدية ، وتحسين حال الطبقة العاملة . ومن آثاره القانونية الحد من مبدأ سلطان الارادة ، والاكثار من القواعد المطلقة في القانون الخاص ، وصبغ الحقوق ، وخاصة حق الملكية ، بالطابع الاجتماعي فصار للحق وظيفة اجتماعية بعد أن كان سلطة مطلقة .

وبينما يركز المذهب الفردي على المصالح الفردية ويجعل أساس النظام القانوني كله هو الحق ، يلقى المذهب الاشتراكي الضوء على الحياة في الجماعة ويصبح أساس النظام القانوني كله هو القانون ، حيث يحدد للأفراد حقوقهم ويوضح أيضا ما عليهم من واجبات ، ويحرر الضعيف من قبضة القوى والفقير من تسلط الغنى . لذا نشأ الاتجاه الى كبح جماح الغلو في الالتجاء الى التعاقد لتنظيم مصالح الأفراد ، ويتجلى ذلك بوضوح في تشريعات العمل ، حماية للطبقات الكادحة .

وينظر المذهب الاشتراكي الى الفرد على أنه جزء من الجماعة الانسانية ، ويهتم هذا المذهب بالأسرة أكثر من اهتمامه بالفرد . ولا يعطي للملكية السعة التي تتمتع بها في المذهب الفردي بل يضع حدا أقصى لها من حيث الكم والزمن . وتصبح قوة الشخص الاقتصادية أساس المسئولية المدنية تطبيقا لقاعدة الغنم بالغرم . وينكمش سلطان الارادة في نطاق العقود ، اذ لا ينظر المذهب الاشتراكي الى الأفراد على أساس المساواة الخيالية التي يفترضها المذهب الفردي ، بل ينظر اليهم بالحالة الحقيقية التي هم عليها ، وهي أنهم غير متساوين في الواقع ، لذا لم يهتم بالحرية في العقود بقدر ما يهتم بالعدالة في تلك العقود ، اذ الحرية في التعاقد لا تكون الا حيث يكون المتعاقدان متساويين ، فان لم يكونا كذلك كان العقد وسيلة يتسلط بها المتعاقد القوى على المتعاقد الضعيف .

ثم يتحدث الدكتور عبد الحي حجازي عن الاشتراكية في النظام القانوني المصري ، فيبين ما أدخلته الثورة منذ ١٩٥٢ من تطورات قانونية ، في مقدمتها وضع حد أقصى للملكية الزراعية ، والنص في الدستور على أن الملكية وظيفة اجتماعية ، وعلى الاخص قوانين يوليو الاشتراكية ١٩٦١ ، وحتمية الحل الاشتراكي كما وردت في الميثاق .

وقد تبلورت اتجاهات مماثلة لدى بعض الكتاب الآخرين ، عنوا بابراز الفوارق القانونية بين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي ، نذكر منهم على الأخص : **الدكتور جميل الشرقاوي** ، الأستاذ بجامعة القاهرة ، « **دروس في أصول القانون** » ج ١ نظرية القانون ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ٨٨ — ١٠١ . كذلك : **الدكتور عبدالمنعم فرج الصدة** ، الأستاذ بجامعة القاهرة « **أصول القانون** » دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٥ ، ص ٣٣ — ٣٦ .

التغيير الشامل للقانون .

في ضوء ما تقدم عن الفوارق العامة بين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي ، تعين البحث عن طبيعة التشريعات المصرية ومدى ما تحتاج اليه من تطوير .

وقد اهتم بعض الكتاب اهتماما بالغا بذلك الموضوع ، ويأتي في مقدمتهم ولا شك **الأستاذ عبد الحليم الجندي** ، رئيس قضايا الحكومة ، في كتابه « **تطوير التشريعات وفقا للميثاق**

والدستور » القاهرة١٩٦٥ • وقد نشر مقالات عديدة فى الاتجاه نفسه ، منها : « توحيد الأمة العربية بتطوير شرائعها وفقا للميثاق » ، فى مجلة **مصر المعاصرة العدد ٣١٧ سنة ١٩٦٤** ص٥٥ وما بعدها ، وكذلك « تطوير التشريعات فى الجمهورية العربية المتحدة وفقـا للميثاق والدستور » ، مجلة **مصر المعاصرة العدد ٣٢٥ سنة ١٩٦٦** ص ٦٧ وما بعدها •

يصدر الأستاذ عبد الحليم الجندى كتـابه **بعبارة « ان الثورة التى قامت على المجتمع الرأسمالى قد أسقطت قانونه ، والساقط لا يعود ، وانه لا يمكن مد الجسور بين القانون الذى سقط وبين المجتمع الجديد ، فالقوانين عمل فكرى يتغير بتغير المضمون الاجتماعى والاقتصادى لمجتمعه ، وقد صنع الميثاق والدستور ذلك التغيير »** •

ويضيف فى صفحة ١٠ وما بعدها ان قوانين ١٨٨٣ التى نقلت عن القوانين المختلطة كانت قوانين رأسمالية فى لحمتها وسداها ، واقتصرت مصر فى سنة١٩٤٨على تعديل القوانين تعديلا مكن للنظرية الرأسمالية ، بل زادها تمكينا باضافة الحواشى اليه من كل بلد رأسمالى فى العالمالغربى • وهكذا ولد القانون المدنى الحالى قانونا أجنبى الفكرة والطابع والأصول والدم، ويوم تقوم الثورة على مجتمع يسقط أساسه الشرعى •

وينادى الأستاذ عبد الحليم الجندى بالتغيير الشامل للقانون لا الترقيع الجزئى ، ويقول أن وضع نصوص الميثاق ضمن القانون المدنى لن يحدث التغيير المنشود ، لأن ذلك سيضطرنا الى أن نضع فى القانون القدر الذى يستطيع أن يتعايش مع مجموع أحكامه ، وسيتراءى هذا القدر بين نصوصه كالنقط البيضاء فى صفحة سوداء ، ونحن نبتغى غاية كبرى قمنا من أجلها بثورة ، هى تثبيت العقيدة الاشتراكية وفرض قوانينها • والعقيدة الاشتراكية لا تفرض نفسها بنصوص غريبة ، وانما هى تضع قانونها صريحا جهير الصوت يملأ الآذان والأذهان •

وسوف نعود الى آراء الأستاذ عبد الحليم الجندى فىبحث مقبل ، حينما نعرضلتفاصيل التطوير •

القانون العام والقانون الخاص •

نحن اذن فى حاجة الى تطوير شامل للمفاهيم القانونية ، وعلى رأسها التفرقة التقليدية بين القانون العام والقانون الخاص •

ما زال البعض يرى الابقاء على هذه التفرقة ومن هؤلاء البعض **الدكتور محمد فؤاد مهنا** ، الأستاذ بجامعة الاسكندرية ، فى مؤلفه « **القانون الادارى العربى** » ، دار المعارف بمصر ، ج ١ ، القاهرة ١٩٦٤ ، ج ٢ ، القاهرة ١٩٦٥ • يقول فى صفحة ٢١ وما بعدها من الجزء الأول ان التمييز بين القانونين العام والخاص يرجع الى فكرة الدولة ان الدولة وهى تتمتع بحق السيادة لا يمكن أن تخضع لنفس القواعد التى تحكم علاقات الأفراد فيما بينهم ، لان طبيعة الدولة بصفتها صاحبة السيادة تجعل علاقاتها بالأفراد علاقة بين شخصين مختلفين ، شخصين غير متساويين فى القوة والسلطان لأن الدولة تتمتع بنفوذ وسلطان واسع لا يتمتع بمثلها الفرد العادى • ولهذا كان من الواجب أن توضع قواعد خاصة

لتحكم مثل هذه العلاقات التى تنشأ بين شخصين غير متساويين فى القوة والسلطان ، قواعد تختلف عن قواعد القانون الخاص الذى يقوم على أساس المساواة بين جميع الأشخاص الخاضعين لأحكامه . فما دامت فكرة الدولة باقية وجب اقرار مبدأ التفرقة بين القانون العام والقانون الخاص .

ومن هذا الفريق أيضا **الدكتور ثروت بدوى** ، الاستاذ بجامعة القاهرة ، فى مؤلفه «**مبادىء القانون الادارى** ، جـ ١ أصول القانون الادارى وأسسه وخصائصه » ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ٣٣ وص ١٠٤ و ص ١٣٥ وما بعدها . يرى الدكتور بدوى فى صفحة ١٠٤ أنه حيث يكون القطاع العام هو القطاع الاكبر والذى يسيطر على القطاع الخاص ، فانه يكون طبيعيا أن يمتد القانون الادارى ليحكم نشاط القطاع العام ، كما هو الحال فى الجمهورية العربية المتحدة . ان التحول الاشتراكى – فى رأيه – يؤدى حتما الى توسيع مجالات القانون الادارى ونطاق تطبيقه وتدعيم كيانه وتأكيد استقلاله . ويضيف فى صفحة ١٣٩ أن الاشتراكية اذ تؤدى الى مزيد من السلطة واتساع فى مجالات النشاط الادارى ، تجعل علاقات القانون العام مختلفة تماما عن علاقات القانون الخاص . فالادارة الحديثة عموما ، والادارة الاشتراكية خصوصا ، «تتمتع بقدر رهيب من السلطة والامتيازات » التى تضفى على علاقاتها طابعا يجعلها واضحة الاختلاف بالنسبة لعلاقات الافراد بعضهم وبعض . ومن ثم لا يمكن أن تخضع هذه العلاقات وتلك لقانون واحد . ستبقى التفرقة بين القانونين العام والخاص قائمة فى مجتمعنا الاشتراكى ، فالسلطة هى التى تبرر وجود القانون الادارى كما تبين معيار ، وحدود انطباقه .

هكذا يبدو واضحا ، أن فقهاء القانون العام الذين يرون الابقاء على التفرقة التقليدية بين القانون العام والقانون الخاص يردونها تارة الى فكرة الدولة وتارة أخرى الى فكرة السلطة .

ويرى آخرون ضرورة القضاء على تلك التفرقة فى المجتمع الاشتراكى . ينادى بذلك من بين أساتذة القانون العام **الدكتور سليمان الطماوى** ، الاستاذ بجامعة عين شمس ، فى مؤلفه « **مبادىء القانون الادارى** » ، الطبعة السابعة ، دار الفكر العربى ، القاهرة ١٩٦٥ ، ص ٧ و ص ١٢ و ص ٣٩ – ٤٠

يذهب الدكتور الطماوى الى أن الازدواج القائم بين نظريات القانون العام ونظريات القانون الخاص لم يعد له مجال فى المجتمع الاشتراكى ، أو على الاقل سوف يفقد الكثير من مقوماته نظرا الى أن الأسس الفكرية والفلسفية للنظام القانونى فى الدولة قد تغيرت تغيرا جذريا . لم يعد هناك مجال لا تستطيع الدولة ارتياده ، ولم يعد للارادة الفردية سلطانها القديم ، وانما أصبح العاملون فى القطاعين العام والخاص يخضعون لمبادىء عامة واحدة ، هى تحقيق المصلحة العامة . ومن ثم يتعين خلق نظرية جديدة تستمد أصولها من الاوضاع الجديدة ، وتكون من المرونة بحيث تواجه القطاعين العام والخاص على السواء ، وتجنب المواطنين مساوىء هذا الازدواج القانونى الذى نشأ فى ظروف تختلف الى حد كبير عن ظروفنا الحالية .

هناك اذن مسألتان : هل يبقى القانون الادارى بالمعنى الضيق أو يزول ، ثم ما هو القانون الذى يحل محله فى حالة زواله ..

الغاء القضاء الادارى

ولعل خير ما قيـــل ردا على فكرة السلطة كأساس للقـــانون الادارى هو رأى **الاستاذ محمد فؤاد جابر** ، الرئيس السابق لمحكمة النقض، فى مقال بعنوان «الاتجاهات القانونية والقضائية الحديثة فى ظل نظامنا الاشتراكى» ، مجلة **مصر المعاصرة العدد ٣٢١ سنة ١٩٦٥** ص ٤٧ وما بعدها . ينتقد الاستاذ محمد فؤاد جابر التفرقة التقليدية للقـــانون بين عـــام وخاص ، ويرى فى صـــفحة ٤٨ أن النظم الاشتراكية الحديثة لا تأخذ بهذا التقسيم ، **لان الاقتصاد القومى** وجميع وسـائل الانتاج **فى النظام الاشتراكى** أصبحت ملـكا **لجماهير الشعب ممثلة فى شخص الدولة** ، **فهى التى تدير المشروعات العامة** وتخطط طرق تمويلها **وتنفيذها . كمـــا** أصبحت حقـــوق الافراد **متساوية قبلها ومحررة** من أى نوع من أنواع **الاستغلال أو الاحتكار** ، وعلى هـــذا الاساس **يجب أن توضع القوانين** لحماية هـــذا النظام **الاجتماعى الجديد وضمان استمرار تطوره ، وان مبدأ الشرعية أضحى مبدأ أساسيا لحماية النظام الاقتصادى والاجتماعى ولضمان حرية الأفراد وتحقيق المســاواة بينهم ، وان الدولة وهى تمارس ادارة هـــذه المشروعات العامـــة يجب أن تخضع لحكم القـــانون كما يخضع له الأفراد تماما ، مما يوفر ثقة الناس بالنظـــام الاشتراكى وعدالته الاجتماعية .**

ويقول فى صفحة ٥٥ انه اذا كان لا مناص من تقرير الابقاء على هذا التقســيم التقليدى للقانون الى قانون عام وقانون خاص ولو زمنا ما ، فانه ينبغى العمل على ايجاد توازن بينهما. وليس أجدى فى مجال التوازن والتقريب بين القانون العـــام والقـــانون الخاص من توحيد جهة القضاء التى تفصل فى المنازعات الخاصة بروابط كل منهما ، ونقل اختصاصات مجلس الدولة دون مســـاس بكيانها وطبيعتها ـــ الى المحاكم ، لتقضى فى كافة المنازعات سواء كانت متعلقة بروابط القـــانون الخاص أو روابط القانون العام ، مما يمتنع معه تضارب الأحكام بشأن الاختصاص وهو ما قدر الشارع حدوثه حين قضى بانشاء محكمة تنازع الاختصاص . وليس غريبا أن يجتمع القضاء الادارى والقضاء العادى فى صعيد واحد ، فقد كان ذلك معمولا به عندنا بصفة عامة قبل انشاء مجلس الدولة ، كما أن بعض الدول العربيـــة ـــ مثل ليبيا ـــ تجعل الاختصـــاص الادارى للمحاكم وتعتبر دائرة القضـــاء الادارى بالمحكمة العليا احدى دوائرهـــا ، ولأن للقضـــاء فى البلد الواحـــد وحدانيته تأبى الاشراك والتخليـــط والتعدد صيانة لقدسيته . بل ان المشرع عندنا قد تخلص من تعدد جهات القضاء فالغى بالقانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ المحاكم الشرعية وألحقها بالمحاكم الوطنية وخص قضاتها بالفصل فيما كانت تختص به المحاكم الشرعية الملغاة .

يطالب اذن الأستاذ محمد فؤاد جابر بالغاء القضاء الادارى ، تمهيدا لزوال التفرقة بين القانون العام والقانون الخاص .

امتزاج القانون العام بالقانون الخاص

وقد ذهب فريق من فقهاء القـــانون الخاص فى اتجـــاه آخـــر ، وأخذوا يحللون الفوارق الموضوعية بين أحكام القـــانون العـــام وأحكام القانون الخـــاص ليصـــلوا الى ضرورة الغـــاء التفرقة بين هذين الفرعين .

يطالب الدكتور على البارودى ، الأســـتاذ

بجامعة الاسكندرية ، فى تقرير تقدم به الى **المؤتمر القانونى الأول لكلية الحقوق بجامعة الاسكندرية** فى مايو ١٩٦٦ ، يطالب بالكف عن أن نشغل أنفسنا برد فروع القانون المختلفة الى العام والخاص ونحرر أذهاننا أولا من التحزب لأحد هذين الفرعين ضد الآخر ونسمح لهما بالانطلاق فى البحث عن القواعد التى تصلح لتنظيم العلاقات الاجتماعية الجديدة دون أن نتقيد بهذا التقسيم القديم فى البداية عند البحث ولا فى النهاية عند التأصيل • ويقول ان المعيار السائد وهو معيار السلطة العامة والسيادة معيار لم يعد صالحا فى المجتمع الاشتراكى ، حيث القاعدة القانونية ذات طبيعة واحدة وتحكم علاقات ذات طبيعة واحدة • ففروع القانون كلها على مستوى واحد ليس فيها عام وخاص ، ليس فيها ما يتعلق بالسيادة دون الآخر ، وهى كلها تتعاون فى سبيل تحقيق غاية القانون • ثم ان ذلك التقسيم التقليدى الذى يبدو شامخا غير معروف فى نظم قانونية كثيرة مثل القانون الانجلو أمريكى والقانون السوفيتى والشريعة الاسلامية • بل ان الاتجاه العام فى سائر البلاد الاشتراكية هو الى الغاء هذا التقسيم الذى يضمحل فيها وينزوى بالتدريج •

ويضيف **الدكتور برهام محمد عطا الله** ، المدرس بجامعة الاسكندرية ، فى كتابه «**مقدمة علم قواعد المعاملات**» ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ١٩٦٧ ، ص١٠ ، أن تقسيم القانون الى عام وخاص كان يناسب المذهب الفردى الذى ساد الاقتصاد الرأسمالى فى نهاية القرن الثامن عشر والتاسع عشر ، وحيث قنعت السلطات بدور الدولة الحارس تاركة للأفراد حرية التعاقد غير متدخلة فى شئونهم الا لحفظ الامن والسلام والنظام • ففى ظل هذا المذهب كان تقسيم القانون العام والقانون الخاص يتلاءم تماما مع العلاقات الاجتماعية التى سادت ذلك الوقت • فالقانون العام يحكم نشاط الادارة والسلطات العامة بينما يحكم القانون الخاص نشاط الافراد • أما بعد خلق القطاع العام ليقوم بالنشاط الاقتصادى فى مجالى الانتاج والخدمات ، فقد حدث مزج بين القانون العام والقانون الخاص مزجا يقتضى اعادة النظر فى أصل التقسيم قبل أن يصبح عقبة تحول دون اختيار أصلح القواعد لتنظيم العلاقات الاشتراكية الجديدة • لذا يفضل سيادته استخدام تسمية «علم قواعد المعاملات» بدلا من التقسيمات التقليدية التى انتقلت الينا من عصر سيطرة المذهب الفردى •

فكرة القانون الاقتصادى :

ان اضطلاع القطاع العام بالنشاط الرئيسى فى مجال الانتاج والتوزيع دفع اذن الى التأمل فى القواعد القانونية التى يمكن أن تحكم علاقات وحدات الانتاج فيما بينها أو فى تعاملها مع الجمهور • فالقانون المدنى يستهدى المفاهيم الفردية فى التوفيق بين علاقات الاشخاص ، أى بين علاقات فى طبيعتها متنافرة ، فى حين تسعى وحدات القطاع العام الى غاية واحدة هى انجاز الخطة الاقتصادية • من جهة أخرى ينبع القانون العام من فكرة السلطة ويعطى الادارة امتيازات لم تعد تناسب دور القطاع العام فى تقديم خدمات للجمهور •

وقد اتجه بعض الفقهاء فى مصر الى فكرة « القانون الاقتصادى » التى تردد صداها فى عدد من البلاد الاشتراكية • من هؤلاء **الدكتور مجدى صبحى خليل** ، المدرس بجامعة عين شمس ، فى رسالة بعنوان **التوجيه**

الاقتصادي والعقود » (بالفرنسية) ، باريس ١٩٦٧ ، دار بيشون • يقول في صفحة ٣٨١ وما بعدها ان التطور الذى حدث خلال القرن العشرين في مجال التفرقة التقليدية بين القانون العام والقانون الخاص هو تطور اقتصادى ، أدى الى تداخل هذين الفرعين القانونيين • فلقد تدخل القانون العام فى النشاط الاقتصادى ، ولم يعد القانون الخاص أشخاصه من الافراد ، ولا نموذجه العقد الحر ، ولا قواعده مكملة أو مفسرة ، بل أخذ ينطبق على أشخاص معنوية عامة ، وبصدد عقود موجهة ومنظمة ، وعن طريق قواعد آمرة • وهكذا تكون فى المنطقة المحايدة بين القانون العام والقانون الخاص فرع ثالث أحكامه خليط من القواعد المدنية والتجارية والادارية والمالية والعقابية ، تنصهر كلها فى بوتقة واحدة ثلاثية الجوانب من حيث المفهوم والموضوع والمنهج ، فمفهومها خدمة الاقتصاد الوطنى ، وموضوعها انجاز خطة التنمية ، ومنهجها استبعاد فكرة السلطة والمصلحة الفردية على السواء ، والالتجاء الى الوسائل الكفيلة بتحقيق الغاية الاقتصادية • ان ذلك الفرع الجديد يتخلص من معيار السلطة فى القانون العام ومبدأ سلطان الارادة فى القانون الخاص ، ويعتبر العقود أجزاء من جهاز ضخم يعمل بيد الدولة المديرة للاقتصاد ، ويولد حلولا قانونية جديدة مثل انفاذ العقد باختفاء عيبه ، وتعديل العقد أثناء تنفيذه ، الى غير ذلك من الحلول التى يصعب ادراجها فى الاطار التقليدى للقانون الخاص •

غير أن جانبا آخر من الفقه لا يرحب بفكرة القانون الاقتصادى ، من هؤلاء **الدكتور اسماعيل غانم** ، عميد كلية الحقوق بجامعة عين شمس ، في كتابه « **النظرية العامة للالتزام** ، مصادر الالتزام جـ ١ العقد والارادة المنفردة » ، مكتبة عبد الله وهبه ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ٥ • يرى سيادته أنه يعيب فكرة القانون الاقتصادى خطأ منهجي مزدوج : الاول أن الفرع المقترح يجمع بين نوعين متباينين من القواعد يختلفان فى طبيعتهما وأساليبهما الفنية ، القواعد التى تنظم علاقات مالية بين اشخاص متساوية (أى بين مشروعات الدولة) والقواعد التى تنظم علاقات تقوم على الخضوع والتبعية الادارية ، بين مشروعات الدولة والهيئات المهيمنة عليها • والخطأ الثانى الذى يعيب مذهب القانون الاقتصادى هو انه يؤدى الى الفصل بين قواعد متشابهة ، فقواعد هذا الفرع الجديد التى تنظم العلاقات المالية بين مشروعات الدولة لن تكون فى الأغلب الأعم الا مجرد تكرار لقواعد القانون المدنى التى تنظم العلاقات المالية بين الافراد أو بين الافراد ومشروعات الدولة فضلا عن أن هذا المذهب يغفل حقيقة أساسية هى أن سيطرة الدولة على النشاط الاقتصاد لا تقتصر على علاقات مشروعات الدولة فيما بينها ، بل تمتد الى علاقات الافراد فيما بينهم وعلاقاتهم بمشروعات الدولة • لذلك فان تنظيم العلاقات المالية التى يكون الافراد طرفا فيها لن يختلف اختلافا جوهريا عن تنظيم علاقات مشروعات القطاع العام فيما بينها ، فأساس التنظيم واحد ، هو النظام الاشتراكى بما يقتضيه من تخطيط شامل للنشاط الاقتصادى وسيطرة الدولة عليه • والمبادىء القديمة فى القانون المدنى تقوم على أساس المذهب الفردى ولم تعد صالحة للتطبيق ، سواء لتنظيم علاقات الأفراد أو لتنظيم علاقات مشروعات الدولة • فلا يجوز اذن القول بأن انشاء فرع جديد باسم القانون الاقتصادى من شأنه أن يبقي للقانون المدني مبادئه التقليدية •



التفرقة التقليدية ومصالح الرأسمالية

رأينا أن بعض الـكتاب يرجعون التفرقة التقليدية بين القانون العام والقانون الخاص الى فكرة السلطة فى القانون الادارى ، ومن ثم يربطون بين تلك التفرقة وبين ظهور القانون الادارى بالمعنى الفنى الضيق ابتداء من العصر النابليونى ٠

غير ان المنهج العلمى فى البحث القانونى يعتمد كما قلنا على الربط العالمى للظواهر وضرورة البحث التاريخى ٠ ويكشف تاريخ القانون الفرنسى عن حقيقة جوهرية هى أن تقسيم القانون الى عام وخاص سابق فى الزمن على ظهور القانون الادارى ، الامر الذى يدل على عدم التلازم بين الظاهرتين ، ويدعو الى رد التفرقة المذكورة الى عوامل أخرى غير فكرة السلطة فى القانون الادارى ٠

كان مفهوم القانون طوال عصر الاقطاع فى ظلام القرون الوسطى مفهوما طبقيا موحدا ، هو خضوع عامة الشعب لمطلق سلطان الاقطاع ٠ كان السيد الاقطاعى يمارس سلطات الدولة داخل اقطاعيته ، فهو القائد العسكرى الذى يتولى شئون الدفاع ، وهو المشرع والقاضى والرئيس الادارى ومدير البوليس ٠ وكانت محكمته تنعقد فى الهواء الطلق تحت شجرة ضخمة ، وتجرى المرافعات شفاهة وطبقا لشكليات معينة ، ويلجأ فى الاثبات الى التعذيب والمبارزة ، تعذيب المتهم فى المواد الجنائية حتى يقر أو يموت ، وتبارز الخصمين فى المواد المدنية بحيث يكسب الفائز القضية٠

كانت التربة غير صالحة لنشأة فرع من القانون ينأى عن سيطرة الاقطاع ٠

ورويدا رويدا ظهرت البرجوازية فى المدن، ودخلت فى صراع مرير مع سادة الاقطاع ٠ وتحالفت البرجوازية مع ملوك الرجعية لاضعاف الاقطاع فى الريف ، ومقاومة الشعب فى المدن ٠ ثم تبلورت الرأسمالية ابتداء من القرن السادس عشر ، وانتعشت خلال عصر الاستعمار فى القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر ، وهو العصر ذاته الذى استقرت فيه الملكية المطلقة فى أوربا ٠ واستمر التفاهم السابق بين الملكية والبرجوازية ، وكان ملوك فرنسا من كبار المساهمين فى الشركات الاستعمارية ٠ وتعين بالضرورة رسم الحدود بين اختصاصات كل من الحليفين القديمين ، الملكية والرأسمالية ، بعد أن ورثا الاقطاع فى سيطرته الاجتماعية ٠ اذ ذاك انسلخ فرع من فروع القانون عن سائر الفروع الاخرى ، وهيمن عليه مبدأ سلطان الارادة ، بينما شاع فى الاقتصاد مذهب الطبيعيين وسياسة دعه يفعل ، حتى تطلق يد الرأسمالية فى عقد ما تشاء من الصفقات التجارية ٠

تلك كانت الظروف الاجتماعية التى ميزت بين القانون العام والقانون الخاص فى التاريخ الحديث ٠٠ كانت تلك التفرقة الثمن الذى دفعته الملكية مقابل تحالفها مع البرجوازية ٠

ثم سعت الرأسماليةفى أواخر القرن الثامن عشر الى الاستيلاء على السلطة السياسية ، وخاضت غمار الثورة الفرنسية مستعينة

بالشعب ضد الاقطاع . ولما نجحت الثورة تراءى للرأسمالية أن تطيح أيضا بحليفتها القديمة الملكية ، حتى يصفو الجو تماما للرأسمالية . ثم استولى نابليون على السلطة وعرف بدهائه كيف يهادن الرأسمالية . وكان فى حاجة الى حماية ادارته وتخويلها سلطات لامعقب عليها ، فأنشأ مجلس الدولة لهذا الهدف .. جزء من الادارة يراقب الادارة ويعترف لها بامتيازات السلطة .. !! بينما أبقت الرأسمالية على مكاسبها السابقة ودونت مبدأ سلطان الارادة كما أطلقت حق الملكية فى المجموعة المدنية . وهكذا بقيت التفرقة السابقة بين فرعى القانون ، لدواعى حماية الادارة النابليونية (القانون العام) ، وتحقيق مصالح الطبقة الرأسمالية (القانون الخاص) .

ولما عادت الملكية الى فرنسا بعد سقوط نابليون ، لم يستطع الاقطاع أن يسترد نفوذه فى الريف . ثم استقرت الرأسمالية أخيرا منذ منتصف القرن الماضى وقضت نهائيا على فلول الملكية والاقطاع وكبتت حركات التحرر الشعبى . وبدأ عصر الانطلاق الصناعى ، وشاع مذهب الليبرالية . ثم تجمعت عند غروب القرن التاسع عشر فى سماء أوربا والعالم سحب الاحتكارات الامبريالية . ولم يكن من شأن ذلك كله سوى أن يثبت امتيازات الرأسمالية كما سجلت فى مجموعات نابليون ، ويزيد عمقا التفرقة التقليدية بين القانون العام والقانون الخاص . ويسعى المجتمع الاشتراكى الى توفير الكفاية فى الانتاج وتحقيق العدالة فى التوزيع ، لذا يخلق قطاعا عاما يقود التقدم الاقتصادى . وتهدف ادارة القطاع العام الى انجاز أهداف الخطة وتقديم خدمات للشعب . ومن ثم يتعين أن تشغل فكرة الخطة من حيث المكانة الاهمية السابقة لسلطان الارادة ويجب ـ على حد تعبير الاستاذ محمد فؤاد جابر ـ أن تخضع الادارة لحكم القانون كما يخضع له الافراد تماما ، مما يوفر ثقة الناس بالنظام الاشتراكى وعدالته الاجتماعية .

لم تعد هناك ادارة ملكية أو نابليونية يرجى الحفاظ على سلطتها ، ولا احتكارات رأسمالية يراد اطلاق يدها ، وانما الكل فى خدمة الشعب صاحب المصلحة الحقيقية . أفيوجد مكان بعد ذلك لتقسيم القانون الى عام وخاص .. ؟ ان الثورة التى أطاحت بالمجتمع الاقطاعى الرأسمالى ، يجب أن تزيل من الوجود مخلفاته القانونية ، وتفسح الطريق أمام المفاهيم الاشتراكية ، حتى لا يصير القانون كالصخرة الكئود ، تحول دون تدفق تيارات التجديد ..

د . ثروت أنيس الأسيوطى

دراسات عن إسرائيل

في

التأليف العربى المعاصر

بقلم دكتور عبد الملك عوده



تحتشد المكتبة العربية الحديثة بسيل ضخم من الكتب والبحوث التى تتعلق بقضية فلسطين منذ بدايتها فى أوائل هذا القرن حتى يومنا الحالى • وقد احتلت الدراسات الخاصة بالصهيونية واسرائيل مكانا هاما فى هذا الانتاج الكبير • وتنوعت ميادين هذه الدراسات ، كما تباينت قيمتها العلمية فمن بحوث أكاديمية عميقة تستند الى المراجع الاجنبية والعربية الى كتب اعلامية خفيفة تعمد الى التبسيط والتعميم • وقد اسهمت كل دور النشر العربية - تقريبا - فى هذا الانتاج • **واعتقد ان الظروف الراهنة تستدعى اعداد فهرست واف بكل هذا الانتاج** يكمل ما قامت به دار الكتب وحبذا لو قامت به مجلة الكتاب العربى لما تهيأت به من صفات علمية تجمع بين وجود المتخصصين وبين التخصص الأكاديمى فى هذا الميدان •

واذا رغبنا فى القاء نظرة سريعة على هذا الانتاج فى سنواته الاخيرة ، أمكننا أن نقدم **عينة من هذا الانتاج** • وقد اخترت بعض المؤسسات التى تصدر هذا الانتاج ، وهذا بدون أن نغمط حق ودور المؤسسات الاخرى التى اسهمت ومازالت تسهم فى صناعة النشر والتوزيع فى مختلف البلاد العربية • وحتى بالنسبة لهذه المؤسسات لا نستطيع استعراض كل ما أصدرته من كتب وأبحاث ، وانما نستعرض أيضا عينة **عشوائية** من انتاج كل منها ، نعتقد أنها تعطينا امكانيات العرض والتحليل فى هذا المجال • والمؤسسات هى معهد الدراسات العربية العالية بالقاهرة التابع لجامعة الدول العربية ، ودار الكاتب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة التابعة لوزارة الثقافة فى ج‌ع‌م ، ومركز الابحاث ببيروت التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية •

وبالنسبة لمعهد الدراسات العربية العالية نشير الى الكتب التالية : -

١ - نظام الحكم فى اسرائيل - دكتور عبد الحميد متولى - القاهرة ١٩٦٤

٢ - الاقتصاد الاسرائيلى - دكتور يوسف عبد الله صايغ - القاهرة ١٩٦٤

٣ - اسرائيل وأفريقيا - دكتور عبد الملك عودة - القاهرة ١٩٦٤

٤ - النشاط الاسرائيلى فى أفريقيا - دكتور عبد الملك عودة - القاهرة ١٩٦٦

وبالنسبة لدار الكاتب العربى للطباعة والنشر نشير الى الكتب التالية : -

١ - الاقتصاد الاسرائيلى فى الميزان - دكتور يوسف أبو الحجاج - القاهرة ١٩٦٦

٢ - قضية القدس - دكتور عز الدين فوده - القاهرة ١٩٦٧

٣ - مكتبة فلسطين وسلسلة فى المعركة: ومن انتاجيهما خليج العقبة - حمدى حافظ ، وفلسطين من أقوال السيد الرئيس ، أمريكا واسرائيل - عبد المنعم شميس ، الاستعمار والصهيونية وقضية فلسطين - كمال الدين رفعت •

وبالنسبة لمركز الابحاث الذى تصدر عنه سلاسل متنوعة نشير الى ما يلى : -

١ - الاستعمار الصهيونى فى فلسطين - دكتور فايز صايغ - بيروت ١٩٦٥

٢ - الحياة السياسية فى اسرائيل - رفيق مطلق - بيروت ١٩٦٦

٣ - المابای الحزب الحاكم فى اسرائيل - ابراهيم العابد - بيروت ١٩٦٦

٤ - الهستدروت - ليلى القاضى - بيروت ١٩٦٧

٥ - العرب فى اسرائيل - صبرى جريس - بيروت ١٩٦٧

فاذا استعرضنا كتب معهد الدراسات العربية العالية نجد فى البداية **كتاب نظام الحكم فى اسرائيل** ومؤلفه أستاذ القانون الدستورى بجامعة الاسكندرية سابقا ، ويبدأ الكتاب بمقدمة عامة عن الحركة الصهيونية ومراحل حياتها التاريخية ومناقشة بعض الموضوعات الخاصة بالقومية والدين والدولة ، ثم تتكلم المقدمة عن نظام الحكم فى فلسطين فى عهد الاحتلال البريطانى حتى نشأة اسرائيل • وبعد يتحدث المبحث عن الدولة ومقوماتها ويناقشها فى الفكر والتشريع الاسرائيلى • وبعد هذا يتكلم المبحث الثانى عن الاحزاب السياسية ويعرض المبادىء والاهداف التى تقوم من أجلها هذه الأحزاب الكثيرة فى

اسرائيل • وينتقل المبحث الثالث الى مشكلة وضع الدستور الاسرائيلي وحجج انصار الرأيين المتعارضين حول هذا الموضوع • وتستغرق المبحثين الرابع والخامس دراسة دستورية عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ويخصص المؤلف المبحث السادس للحقوق والحريات العامة فيناقشها فى ضوء مفاهيم الحركة الصهيونية ويعلق على كل دراسة فيها وبالكتاب ملاحق تشمل أجزاء من بروتوكولات حكماء صهيون والخطر اليهودى وطائفة الدونمة التركية • وينتهى الكتاب بادراج المراجع العربية والاجنبية التى استعان بها المؤلف فى هذه الدراسة • والكتاب فى جملته دراسة دستورية جيدة استعان فيها المؤلف بالمراجع الاجنبية الصادرة حتى عام ١٩٦١ وكلها كتب وليست بها مقالات أو بحوث منشورة فى مجلات علمية أوروبية وأمريكية ، وليست من بينها مصادر اسرائيلية •

أما كتاب **الاقتصاد الاسرائيلى** ومؤلفه أستاذ الاقتصاد بالجامعات اللبنانية ، فهو أول كتاب قرأته باللغة العربية فى ميدان الدراسات الاقتصادية المتخصصة عن اسرائيل • وقد افرغ فيه المؤلف كل الجهد والبحث واستعان بعديد من المراجع الاجنبية المنشورة فى مختلف جامعات ومعاهد أمريكا وأوروبا بجانب التقارير التى تصدرها المنظمات الدولية وحكومة اسرائيل • ويبدأ الكتاب بفصل تمهيدى يتناول فيه الاطار السياسى الذى يعيش فيه الاقتصاد الاسرائيلى ويبحث فى المؤسسات الصهيونية ذات العلاقة بالاقتصاد الفلسطينى مع دراسة وافية لتطور الاقتصاديات اليهودية منذ بدء الاحتلال البريطانى حتى نهاية الانتداب عام ١٩٤٨ ، وفى هذا المجال يخصص المؤلف الفصل الثالث للنواحى الاقتصادية لمأساة النازحين العرب • وبعد هذا يخصص الفصول المتوالية من الرابع الى التاسع لبحث قواعد الاقتصاد الاسرائيلى وتركيبه والمنجزات الاقتصادية من عام ١٩٤٨ حتى ١٩٦٢ ويبحث عن عبء المنجزات الاقتصادى واقتصاد الاقلية العربية ويختتم بتقييم الاقتصاد الاسرائيلى • ويمتلىء الكتاب بالجداول الاحصائية والارقام والدلالات الاقتصادية • والكتاب ممتاز فى ميدانه ، ولقد عرفت أن طبعة ثانية صدرت للكتاب فى بيروت لحساب مركز الابحاث التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية بعد أن أضاف اليها المؤلف الجديد فى ميدان الدراسة •

أما كتابى اسرائيل وافريقيا والنشاط الاسرائيلى فى افريقيا فلقد كان هدفى عند الكتابة أن أبحث كيف نشأت العلاقات الدولية بين اسرائيل وبين الدول الافريقية ؟ ولماذا نشأت ؟ وكيف واجهت المشكلات الدولية المعاصرة؟ وكيف تابعت اسرائيل هذه العلاقات بالفحص والدعم ؟ وماذا استفاد كلا الطرفين من مثل هذه العلاقة ؟ وقد تمت محاولة الاجابة على هذه الاسئلة فى ضوء المفهوم العربى الثورى الذى يرى ان حل قضية فلسطين يكون على أرض فلسطين ذاتها ، وان كل الجهد الذى يبذل فى ميدان مكافحة التسلل الاسرائيلى لافريقيا وغيرها ـ انما هو جهد مساعد فى تهيئة الجو العالمى لحل القضية حلا عربيا• وقد استعنت أثناء الشرح بمجموعات من الاحصاءات والأرقام ، واستندت فى هذا الى عدد من المراجع الامريكية والاوروبية والسوفيتية ، وكان بعضها رسائل جامعية ومجلات أتيح لى أن أطلع عليها أثناء جولتى أستاذا زائرا فى جامعات الولايات المتحدة الامريكية عام ١٩٦٤/١٩٦٥ •

والكتب الصادرة عن معهد الدراسات العربية العالية فى جملتها تلتزم بالمنهج الأكاديمى فى البحث والكتابة والتحليل وتستند فيما تقوله الى مراجع علمية متداولة فى الفكر العربى والاجنبى •

واذا استعرضنا الكتب التى نشرتها **دار الكاتب العربى للطباعة والنشر** ، نجد أنها لا تلتزم مستوى واحدا من حيث البحث والتحليل ، فبعضها ذات قيمة علمية أكيدة ، وبعضها كتب بأسلوب مبسط أو بطريقة مختصرة ، وهذا ليس عيبا فى انتاج الدار فهى مؤسسة تخاطب كل مستويات الفكر والثقافة فى الشعب المصرى وغيره من الشعوب العربية ، وهى تقدم سلاسل ومكتبات متنوعة وبأثمان

متفاوتة بهدف أن تقدم زادا علميا لكل مواطن بحسب قدراته العلمية وامكانياته المادية ٠

فاذا بدأنا بكتاب **الاقتصاد الاسرائيلى فى الميزان** ومؤلفه أستاذ مساعد بقسم الجغرافيا بجامعة عين شمس ، نجد انه يثبت فى أول الكتاب « ليس المقصود من هذا البحث مجرد وصف الاحوال الاقتصادية فى اسرائيل ، ولكنه فى المقام الاول محاولة لتفنيد تلك الدعاوى العريضة التى تذيعها الصهيونية عما حققه اليهود من أعمال عمرانية واقتصادية فى فلسطين ٠٠ وهدف المحاولة هو أن نثبت ان اليهود لم يفلحوا » ٠٠ وانطلاقا من هذه القاعدة الفكرية التى يرسيها المؤلف يتكلم عن المعجزات الاقتصادية فيقرر ان الاقتصاد الاسرائيلى اقتصاد طفيلى ، وتؤدى به مناقشة هذه الحقيقة الى الانتقال الى الجانب الجغرافى الخالص والنظريات الخاصة بكنه العلاقة بين الطبيعة والانسان ٠ وبهذا ينتقل المؤلف الى الحديث عن ان فلسطين بلاد محدودة الامكانيات من حيث الطبيعة والسطح والمطر ، ويستند فى هذا الى أرقام واحصاءات ٠

وبعد هذا ينتقل المؤلف للحديث عن رأس المال الوفير فيورد أرقاما عن التعويضات الألمانية والمساعدات الامريكية ٠ وهذا يصل به الى الحديث عن عجز فى الانتاج الزراعى أو كما يذكر فى ص ٣٢ (فنحن بازاء اقتصاد زراعى مختل) ٠ والدراسة الجغرافية لا بد أن تتطرق الى مشكلات المياه والانهار وهذا هو مدخل الحديث عن مشروعات نهر الاردن ٠ ويفرد المؤلف قسما خاصا للحديث عن الانقسام الاجتماعى ومظهره الاقتصادى وفى هذا يتكلم عن اليهود الغربيين واليهود الشرقيين ، وبعد هذا يتكلم عن الافتقار الى مقومات الصناعة ٠ وفى نهاية الكتاب ملاحق عن الصادرات والانتاج الاسرائيلى ٠ ثم ثبت بالمصادر الاجنبية والعربية ٠

أما الكتاب الثانى **فهو قضية القدس** ومؤلفه أستاذ العلوم السياسية المساعد بجامعة القاهرة ٠ وهو دراسة تاريخية قانونية للمشكلة ، يبدأ المؤلف بالحديث عن بيت المقدس وفتحها ووصفها ، ثم ينتقل للحديث عن عروبة القدس والأماكن المقدسة ويستعين فى هذا المقام بمراجع ودراسات عربية قديمة وحديثة ودراسات أجنبية متعددة ٠ وبعد هذا يدخل المؤلف الى دراسة قضية القدس فى اطار القضية الفلسطينية وخاصة عند مناقشتها فى الامم المتحدة ابتداء من عام ١٩٤٧ ٠ ويناقش المؤلف محاولات التدويل المختلفة ونصوص القرارات المتعددة التى أصدرتها هيئات ومنظمات الامم المتحدة أو التى قدمتها الدول الاعضاء ٠ وفى نهاية الكتاب يثبت المؤلف النص الكامل لقرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم ١٨١(٢) فى ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧ بالموافقة على تقسيم فلسطين وتدويل منطقة القدس ٠ والكتاب فى مجموعة دراسة علمية مع أسلوب سهل وقد استند المؤلف الى عديد من المراجع الاجنبية والعربية التى أثبتها فى هوامش الصفحات ٠

وبعد هذا ننتقل الى بعض الكتب التى صدرت فى سلسلة **فى المعركة ومكتبةفلسطين** وهى كتب صدرت فى فترة العدوان الاسرائيلى الأخير على الامة العربية ، ومناسبة صدور هذه الكتب تجعلها أقرب الى دروس التوعية القومية أو محاضرات التعبئة الشعبية ، وبعضها يمثل سجلا للخط السياسى الذى تنتهجه ج٠ع٠م تجاه القضية ٠ ومن الامثلة على هذا النوع الاخير أى تسجيل ومتابعة الخط السياسى الذى تنتهجه ج٠ع٠م- كتاب فلسطين من أقوال السيد الرئيس جمال عبد الناصر ، ومن الامثلة على النوع الاول من هذه الكتب: كتاب أمريكا واسرائيل، وكتاب الاستعمار والصهيونية وقضية فلسطين وكتاب خليج العقبة ٠ والملاحظة العامة على بعض الكتب التى أشرنا اليها «بالنوع الاول» هى أنها تجميع لمواد منشورة أو متداولة فى الكتب والصحف العربية والاجنبية بقصد تقريبها أو ابلاغها للفئات ذات الحظ القليل من العلم والمعرفة ٠

فاذا استعرضنا كتب مركز الابحاث التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية نجد أنها تصدر أيضا فى سلاسل متنوعة تتباين من حيث العمق والتحليل العلمى وان كانت تجمعها جميعا وحدة الالتزام بالحقائق ومواجهة الواقع ، وفى بعض كتب هذه السلاسل ظاهرة

جديدة يجب تسجيلها وهى الاستعانة بالمراجع الاسرائيلية المكتوبة باللغة العبرية والمطبوعة فى داخل اسرائيل ، ومرجع هذه الظاهرة الى ان مركز الابحاث يستعين بالخبرات والكفاءات الفلسطينية ذات القدرة على قراءة هذه اللغة. كما ان المركز يترجم أحيانا بعض الكتب التى تصدر عن قيادات الاقلية العربية فى داخل اسرائيل والتى نشرت من قبل باللغة العبرية.

وكتاب **الاستعمار الصهيونى فى فلسطين** نشر أصلا باللغة الانجليزية ونشره مركز الابحاث مترجما الى العربية . والكتاب مع قصره الا انه دراسة علمية مركزة لوضع الاستعمار الصهيونى فى اطاره التاريخى الصحيح ولهذا يبدأ مع بداية تاريخ الحركة والافكار القومية والدينية والاشتراكية التى ظهرت فى أوساط الاقليات اليهودية ، ثم ينتقل سيرا مع التاريخ الى تحالف الامبريالية البريطانية مع الاستعمار الصهيونى حتى قيام اسرائيل ، وبعد هذا يعرض المؤلف أصول وطبيعة دولة المستوطنين الصهيونيين فيراها فى العنصرية والعنف والتوسع الاقليمى ، وبعد مناقشة لهذه الموجه الصهيونية ورد الفعل الفلسطينى يختتم المؤلف الكتاب بالحديث عن تحرير فلسطين . وفى اماكن متفرقة من الكتاب يستند المؤلف الى مراجع أوروبية وامريكية واسرائيلية .

وكتاب **الحياة السياسية فى اسرائيل** هو عرض عام لهذه الحياة بأسماء المشتركين فيها والقيادات السياسية التى تظهر هناك . مع عرض جداول وارقام متنوعة عن الوزارات الاسرائيلية الخمس عشرة منذ عام ١٩٤٨ حتى عام ١٩٦٦ . وفى هذا المقام يذكر الكتاب اسماء الوزراء بالعبرية ويشير الى اسمائهم السابقة قبل تغيير الاسماء من أجنبية الى عبرية . ثم يخصص الكتاب القسم الثانى للتعريف بحياة وسير رؤساء اسرائيل ورؤساء وزرائها ، ويصل العدد الى ستة وأربعين شخصا يلاحظ المؤلف أن ١٢ ٪ فقط منهم ولد فى فلسطين وان ٨٨٪ منهم جاءوا من بلدان مختلفة وخاصة من روسيا وبولندا وألمانيا . والفصل الثالث خاص بالتعريف بالاحزاب السياسية الاسرائيلية والاحزاب العربية مع اثبات جداول خاصة بالانتخابات من حيث أعداد المقترعين وأعداد النواب الفائزين والاحزاب التى ينتسبون اليها ، والقسم الاخير خاص بالاحزاب العربية واسماء الاعضاء العرب فى مجلس النواب الاسرائيلى .

والكتاب الذى يلى هو دراسة عن **الماباى الحزب الحاكم فى اسرائيل** ، وهو فى نظر الدكتور انيس صايغ مدير المركز « أكبر الاحزاب السياسية واقواها نفوذا وأبعدها تأثيرا فى مجرى السياسة الداخلية والخارجية للدولة المغتصبة » وقد ورد هذا فى المقدمة التى كتبها مدير المركز . ويبدأ الكتاب بدراسة التيارات الاولى فى الاقليات اليهودية فى شرق أوروبا ، ومن بين هذه التيارات تيار اشتراكى عمالى ظهر فى نشوء عدة منظمات وفى ظهور بعض المستعمرات اليهودية الاولى فى فلسطين ، وقد نشأ الحزب عن اندماج حزبى العامل الفتى وحزب العمل الموحد وقد أدى هذا الاندماج الى أن يظهر فى حياة الحزب تناقضات فكرية وانشقاقات عدة وقد تمكن الحزب من السيطرة على الوكالة اليهودية فيما بين الحربين العالميتين وكذلك سيطر الحزب على بعض المنظمات العسكرية ومنظمات الشباب . ويعمد المؤلف فى دراسة مقارنة ــ بعد ذلك ــ الى دراسة الطبيعة الخاصة للأحزاب الاسرائيلية لكى يصل الى تقييم لعقائدية هذا الحزب . ثم يناقش بعد هذا التركيب التنظيمى للحزب والقيادة والعضوية . وبعد كل هذه الحصيلة يعود ليستعرض فى دراسة تفصيلية الايديولوجية الاصلية للحزب وما تطورت اليه حاليا نتيجة الانتهازية والانقسامات الفكرية والانحراف نحو اليمين فى حزب الماباى . وبعد ذلك تأتى دراسة تطبيقية لعمل الحزب السياسى فيتحدث المؤلف عن دورة حتى عام ١٩٤٨ ثم نشاطه فى داخل البرلمان (الكنيست) ورأيه فى اصدار الدستور وتعديل نظام الانتخابات وتأثيره فى تركيب نظام الحكم وأخيرا يناقش موقف الحزب تجاه السياسة الخارجية والداخلية والجيش والهجرة الى اسرائيل .

ويخصص المؤلف الفصل السادس لحركات الانشقاق من الحزب مثل قضية لافون وحزب رافى وغيرها. وينتهى الكتاب بمجموعة ممتازة من الجداول والاحصاءات . ومجموعة من المراجع الاجنبية من الكتب والمجلات بجوار ملفات ووثائق مركز الابحاث .

والكتاب التالى هو **الهستدروت** وفى مقدمته يقول دكتور أنيس صايغ ان هذه المؤسسة الصهيونية الخطيرة التى لعبت ولا تزال تلعب دورا كبيرا سياسيا واقتصاديا ونفسيا وثقافيا فى فلسطين فى حوالى خمسين السنة الأخيرة وأصل هذا الكتاب باللغة الانجليزية ثم ترجم الى العربية بعد ذلك . وتبدأ الدراسة بتاريخ تأسيس الهستدروت أى الاتحاد العام للعمال اليهود فى اسرائيل عام ١٩٢٠ . والفلسفة السياسية والاقتصادية وراء اقامة هذا البناء. ثم تتكلم المؤلفة عن التركيب التنظيمى للهستدروت على مختلف المستويات ثم تناقش أهداف وبرنامج الهستدروت . وبعد هذا تبدأ دراسة تطبيقية فى مجال نشاطات الهستدروت مثل الاعمال النقابية والتنمية الاقتصادية والخدمات الصحية والاجتماعية والتربية والتعليم ونشاطات خاصة بالمصلحة القومية ، وفى كل مجال من مجالات هذا النشاط تستند المؤلفة الى أرقام واحصاءات فى داخل اسرائيل وفى خارجها خاصة فى افريقيا حيث تنشط الشركات التابعة للهستدروت . وتخصص المؤلفة بعد هذا فصلا للعرب فى الهستدروت فقد استثنى العامل العربى من برامجه وتنظيماته وأخيرا تختتم المؤلفة الكتاب بدراسة بعض مشكلات الهستدروت الرئيسية مثل البيروقراطية الادارية والتضارب بين مصالح العمال ومصالح أصحاب العمل أى تعدد المصالح التى يمثلها الهستدروت وغير ذلك من مشكلات .

وفى نهاية الكتاب ملحق خاص بالاشتراكية فى اسرائيل وكيفية ظهورها وتطوراتها الفكرية والتنظيمية . ويلى هذا مصادر البحث من صحف اسرائيلية وكتب ومجلات أجنبية .

والكتاب الاخير هو **العرب فى اسرائيل (جزء أول)** وقد صدر باللغة العبرية مطبوعا فى حيفا ومؤلفه المحامى العربى صبرى جريس عضو اللجنة المركزية لحركة الارض العربية . وبعد نشر الكتاب صادرته حكومة اسرائيل . ولهذا ترجمه مركز الابحاث ونشره وهو يعبر عن حقائق الموقف فى داخل اسرائيل حتى عام ١٩٦٥ . وأقرر ان الكتاب قد استأثر بكل اهتمامى وأثر فى الطابع العلمى والطريقة الموضوعية التى يعرض بها قضية العرب مع استناد دائم للقوانين والتشريعات الاسرائيلية واحكام المحاكم هناك وتعليقات الصحف والمجلات حول قضايا الارض والحريات المتعلقة بالاقلية العربية داخل اسرائيل. ومهما حاولت فلن أستطيع تلخيص هذا الكتاب الذى يرسم بصدق عنيف مأساة هؤلاء الناس . فهو يبدأ بالحديث عن الحكم العسكرى (الاحكام العرفية) ويشرح المبادىء التى يقوم عليها والحدود التى يعمل فيها ويختتم الحديث بالاهداف الحقيقية التى يسعى اليها هذا الحكم وهى تسهيل عمل السلطات حين تقرر مصادرة أراضى العرب ، والتدخل فى الانتخابات البرلمانية والمجالس البلدية لصالح حزب المابای وصالح مجموعة من المنافقين العرب الذين يفعلون ما يقوله لهم هذا الحزب ، ومنع تكوين حركة سياسية مستقلة فى أوساط السكان العرب . والقسم الثانى من الكتاب خاص بمشكلة الارض واغتصابها لانشاء مستعمرات يهودية ، وفى هذا القسم يثبت المؤلف حوادث ومشكلات القرى العربية وكيفية الاستيلاء عليها بطرق ملتوية متعددة ، كما يستعرض القوانين المتعددة التى صاغتها حكومة اسرائيل لتتمكن بواسطتها من الاستيلاء على الارض . ثم تأتى مشكلة مساحة الارض فينقل عن مصادر متعددة منها النائب العربى توفيق طوبى ويصل بالمناقشة الى انه صودرت من العرب الموجودين فى اسرائيل مساحة مليون دونم . وفى ختام هذا العرض السريع نقدم التقدير والتحية لمركز الابحاث على اسهامه الجدى المثمر فى الحياة الفكرية للقضية الفلسطينية . ونحن فى انتظار الجزء الثانى من الكتاب الاخير .

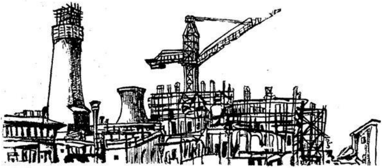
د . عبد الملك عودة

أحدث مراجع مشاكل العمل وعلاقاته

بقلم رءوف عباس حامد

كانت المكتبة العربية تفتقر الى المؤلفات التى تعالج مشاكل العمل وعلاقاته ، فلم تعرف منها الا النزر اليسير حتى منتصف الخمسينات حين تحول الاهتمام فى مصر الثورة الى شئون العمل والعمال ، وحين بدأت التشريعات تضمن للعمال حقوقهم بعد نضال طويل قام به العمال المصريون على مدى نصف قرن من الزمان . ومن ثم كان اهتمام الكتاب بطرق أبواب مشاكل العمل وعلاقاته فى مؤلفات مختلفة ذات اتجاهات شتى .

وشهد صيف هذا العام (١٩٦٧) صدور ثلاثة مؤلفات اضافت جديدا الى المكتبة العمالية ، وامتازت باتباعها المنهج العلمى وبموضوعيتها ودقتها . تناول أولها موضوع أشتراك العمال فى مجلس الادارة واختص



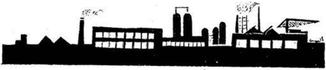
ثانيها بدراسة اصابات العمل من الناحية النفسية ، اما ثالثها فقد تناول بالبحث المراحل الاولى من تاريخ الطبقة العاملة المصرية .

والكتاب الاول ثمرة بحث اكاديمى قدمه الاستاذ منصور فهمى الى كلية التجارة بجامعة القاهرة لنيل درجة الماجستير فى ادارة الاعمال ، وموضوعه : « اشتراك العمال فى الادارة ، دراسة علمية وعملية » ، وطبع تحت اشراف اتحاد طلاب كلية التجارة بجامعة القاهرة ، وصدر عن دار النهضة العربية ، ويقع فى ٥٢ صفحة من القطع الكبير

وقد استهل المؤلف دراسته بتوضيح مفهوم اشتراك العمال فى الادارة فذكر أنه يهدف الى زيادة الانتاج عن طريق ضمان تأثير القوى العاملة على القرارات التى تتخذ فى المشروع مما يؤدى الى تحقيق التعاون بين الادارة والتخفيف من حدة الصراع بينهم . ومفهوم الاشتراك فى الادارة يحدده النظام السياسى للمجتمع ، ونظرة مالكى المنشآت لعنصر العمل ، وموقف القوى العاملة فى الوحدات الانتاجية والمجتمع .

وقد تباينت صور الاشتراك فى الادارة فى الدول الرأسمالية : ففى انجلترا ، تركت حرية تكوين لجان مشتركة من العمال واصحاب الاعمال لاتفاق الطرفين دون تدخل تشريعى . ولاشتراك العمال الانجليز فى الادارة فاعلية كبيرة نتيجة لقوة النقابات واتساع النشاط السياسى للعمال . وفى الهند ، يقوم اشتراك العمال فى الادارة على مبدأ الديمقراطية الصناعية والاستفادة من أفكار العمال ، وهناك نوعين من الاشتراك فى الادارة هما نظام المجالس المشتركة ، ونظام لجان الانتاج ، ويتم تشكيل كلا من النظامين بالتراضى بين العمال واصحاب الاعمال دون تدخل من جانب المشرع . اما فى المانيا الغربية ، فيقوم النظام بهدف التوسع فى تطبيق الديمقراطية الاقتصادية على أساس الاعتراف بالمصير المشترك للعمال واصحاب الاعمال . وقد قامت الحكومة الالمانية فى عام ١٩٥١ باصدار قانون اشتراك العمال فى الادارة ، وقد نجحت التجربة الالمانية نتيجة العناية التى لقيتها من الاحزاب الاشتراكية والنقابات العمالية . وفى فرنسا قام النظام بقوة القانون منذ ١٩٤٥ كثمرة للنضال النقابى وللعمل الاشتراكى .

واختار المؤلف التجربة اليوغوسلافيه كنموذج لاشتراك العمال فى الادارة فى الدول الاشتراكية ، بالاضافة الى التجربة المصرية . ففى يوغوسلافيا أقر القانون فى عام ١٩٥٠ مبدأ الادارة الجماعية لوحدات الانتاج باعتبارها ممتلكات عامة ، وتقوم الادارة الذاتية على مجلسين هما مجلس العمال ومجلس الادارة ،



فالاول صاحب السلطة العليا فى المنشأة ويضم مندوبين عن العمال وله سلطة اتخاذ القرارات التى تكفل حسن سير العمل وتحقيق أهداف الانتاج • أما المجلس الآخر فيعتبر بمثابة الجهاز التنفيذى لمجلس العمال ، ويقتصر عمله على تحديد الوسائل اللازمة لتحويل قرارات مجلس العمال الى قواعد واجراءات عمل للتنفيذ •

وانتقل الباحث بعد ذلك الى التجربة المصرية التى تعتبر اشتراك العمال فى الادارة يحقق الاستفادة من خبرة عنصر العمل ويدفع الظلم الاجتماعى عن العمال ، وقد حققت التجربة المصرية تقدما ملحوظا فى مجال الانتاج ، ولكنها تواجه مشاكل متعددة تتعلق باختيار ممثلى العاملين بالمجلس ، وبالتضارب بين التنظيمات العمالية فى الوحدة الانتاجية ، وبتدريب الاعضاء المنتخبين ، وبالخلاف القائم بين الاعضاء المعينين والمنتخبين ، وقد حاول المؤلف وضع حلول لهذه المشاكل •

أما **الكتاب الثانى** فهو من تأليف الاستاذ عبد الله بدر عبد الله ، وموضوعه « **نفسية العامل ودوران الآلة ، دراسة نفسية اجتماعية لاصابات العمل مع توضيح دور العلاقات الصناعية** » ، وقد راجع الكتاب وقدم له الاستاذ الدكتور أبو الفتوح رضوان ، وصدر عن دار الكاتب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة ، ويقع فى ١٣٦ صفحة من القطع الصغير • ويبين الكتاب أهمية تحليل الحوادث الصناعية كخطوة أولى فى دراسة أسباب الاصابات العمالية وتصنيفها واحصاءاتها وبيان طرق تلافيها •

وقد ركز المؤلف اهتمامه على عنصرين أساسيين ، أولهما : طبيعة العامل نفسه من حيث الفروق الفردية بين العمال ومكونات الشخصية والروح المعنوية والاستعداد الشخصى لدى بعض العمال للتعرض للاصابة أكثر من غيرهم • وقد بين الكاتب أثر كل من الميول والاتجاهات والقدرات العقلية والادراك الحسى والعقلى والحالة النفسية والانفعالية فى احداث الاصابات • وثانيهما : طبيعة العمل فى المصنع ، وقد أبرز المؤلف أثر العامل الاجتماعى فى المجتمع الصغير أو الكبير الذى يعيش فيه العمال ، والعلاقات الاجتماعية التى تربطهم ببعضهم البعض وبادارة المصنع، وشرح موضوع دوافع الاستمرار فى العمل ، ولماذا يعمل الانسان ، وهو ما يسميه علماء النفس الصناعى بسيكولوجية العمل ، وقد بين أثر كل من التوجيه والاختيار المهنى اللذين يمكن عن طريقهما اعداد الفرد للعمل المثمر ، وهما عاملان اتضحت أهميتهما فى مصر بتقدم الصناعة والتكنولوجيا حيث يمكن عن طريقهما قياس القدرات الانسانية قياسا علميا لصالح الانسان ولصالح العمل ، وقد قطعت الدول

الصناعية المتقدمة شوطا بعيدا فى هذا السبيل فانتشرت فيها المعامل الحديثة لعلم النفس التطبيقى والمهنى ، ونال موضوع التأهيل المهنى اهتماما كبيرا لاعداد العمال الذين عطلهم العجز البدنى الخلقى عن الاسهام فى نمو المجتمع بالاضافة الى تحميل المجتمع عبء اعالتهم .

ولم يغفل المؤلف ايضاح الوسائل التى يمكن بها منع الاصابات او التقليل من حدوثها ، وبين الأثر السيكولوجى للخدمات وخاصة العناية المباشرة بالمصابين طبيا ونفسيا ومعيشيا فور حدوث الاصابات .

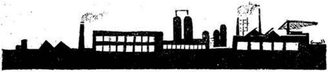
وبالاضافة الى المصادر النظرية التى رجع اليها الباحث ، اتجه الى الدراسة الميدانية ، فاختار حالات البحث من مستشفى قصر العينى ومستشفى المنيل الجامعى ، وقام بزيارة المصانع والورش التى حدثت فيها تلك الاصابات وناقش المسئولين فيها ، وزار أسر العمال ، واستنتج من ذلك كله اثر العوامل الاجتماعية والحالة الانفعالية والنفسية فى وقوع الاصابات ، ومالها من دلالة عن مدى تكيف العامل مع عمله، وبذلك استطاع أن يضيف جديدا الى المكتبة العمالية بهذا العمل القيم .

أما الكتاب الاخير فهو « تاريخ الطبقة العاملةالمصرية منذ نشأتها حتى سنة ١٩١٩ »،

الذى كتبه الاستاذ امين عز الدين ، وصدر عن دار الكاتب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة ، ويقع فى ٢١٤ صفحة من القطع الصغير .

وقد استهل المؤلف الكتاب بالحديث عن الصعوبات التى تكتنف بحث هذا الموضوع وعلى راسها مشكلة المصادر التى تنحصر فى مجموعة الوثائق الرسمية وتأتى فى مقدمتها محاضر أقسام البوليس وكذلك التقارير الاجنبية عن مصر ، بالاضافة الى الصحافة المصرية ، وجميعها شكلت مصادر البحث الذى تتبع فيه كاتبه مرحلة نشوء الطبقة العاملة المصرية على انقاض نظام طوائف الحرف فى احضان المصانع والمرافق العامة التى اقامتها الاستثمارات الاجنبية وفى ورش الصيانة الحكومية . وكان معنى قيام الطبقة العمالية فى مصر أنها ستكون فى طليعة القوى الاجتماعية التى تخوض المعارك الوطنية وتكتشف ان الرأسمالية الوطنية ليست مستعدة للاندفاع نحو الثورة الاجتماعية ومن ثم تتمسك الطبقة العاملة بالعمل على اسقاط التحالف الرجعى للاقطاع والرأسمالية باعتباره معوقا للثورة .

وتمثلت بوادر العمل الجماعى للطبقة العاملةالمصرية فى الاضرابات العمالية التى قام بقيادتها وتوجيهها العمال الاجانب من أجل



المطالبة بتحسين ظروف العمل وشروطه ، واثمرت تشكيل النقابات العمالية الاولى . وسرعان ما اتخذ العمل النقابى جانب النضال الوطنى بتوجيه نشاط النقابات وتأسيس نقابة عمال الصنائع اليدوية لتجمع شمل العمال الذين كانوا الضحية المباشرة لتدفق المنتجات الاوربية على الاسواق المصرية ، ويرجع المؤلف هذا الاتجاه الذى طرأ على سياسة الحزب الوطنى الى تأثر الزعيم محمد فريد بكيرهاردى زعيم حزب العمال البريطانى المستقل .

وشهدت الطبقة العاملة المصرية ابشع انواع الاستغلال خلال سنوات الحرب العالمية الاولى ، فحشد زهرة الشباب لخدمة الجيوش المحاربة ، واعتصرت الرأسمالية المصرية التى اخذت فى النمو خلال سنوات الحرب قوى العمال دون اهتمام بحقوقهم ، وادى ذلك كله الى تجدد الصراع على ابواب ثورة ١٩١٩ ، فهب العمال لتقديم مطالبهم ، ووقعت عدة اضرابات بين عمال السجاير والترام بالقاهرة والاسكندرية وغيرهم من العمال ،وتم احياء التنظيم النقابى من جديد بعد أن كانت ظروف الحرب قد عطلته ، واتجه العمال الى انشاء النقابات المنفردة ، واحياء نقابة عمال الصنائع اليدوية ، وبذلك دخل العمال ثورة ١٩١٩ حاملين مطالبهم فكان اللقاء بين العمال وحركة الوفد امرا حتميا اذ آمن العمال بأن نيل الاستقلال كفيل بتحقيق مطالبهم .

وختم المؤلف كتابه بفصل عن الدولة والطبقة العاملة تناول فيه المحاولات الاولى التى قام بها العمال للاشتراك فى المؤسسات السياسية للدولة ، فعرض لمحاولة تأسيس حزب للعمال فى عام ١٩٠٨ ، كما تحدث عن بذرة الفكر الاشتراكى التى وضعها سلامه موسى وابراهيم حسنين المنصورى ، وناقش التشريعات العمالية الاولى التى صدرت فى السنوات السابقة على ١٩١٩ .

ان هذا الكتاب يعد بحق دراسة رائدة فى مجالها ، حرص الباحث فيها على الرجوع الى المصادر الأصلية ، وحاول ـ بنجاح كبير ـ ان يخرج من شتات المادة التى تجمعت لديه ملامح حية لتاريخ الطبقة العاملةالمصرية فى تلك الحقبة من الزمان .

لقد كانت المؤلفات الثلاثة التى عرضنا لها ثمرة جهود فردية حرص اصحابها على دراسة مشاكل العمل وعلاقاته بأسلوب علمى موضوعى . وما أحوج المكتبة العربية الى مثل هذه الجهود التى تستطيع ان تقدم الكثير لو تضافرت معها جهود الهيئات المهتمة بشئون العمل والعمال .

رءوف عباس حامد

خواطر ونظرات في تعريب الكتاب العلمى

بقلم دكتور أحمد كابش

تمهيد :

كثيرا ما تتردد في المؤتمرات الدولية وخاصة في السنوات الأخيرة ،الاشارة الى الأمم المتخلفة بمسميات جديدة ، أصبحت لكثرة ترديدها واستعمالها من الصفات التى تحدد مواقع الأمم على سلم الحضارة . فهناك أمم تتبوأ من السلم أعلاه ، نسميها أو يسميها المجتمع الدولى بالأمم المتقدمة ، وأمم أخرى تتخلف فى نهاية السلم السفلى فنعرفها بالأمم المتخلفة . وبين القمة والمؤخرة أو أعلى السلم وأسفله وعلى درجات متباينة من السلم الحضارى ينتشر نوع ثالث من الأمم ــ ذلك النوع يسمى نفسه بالأمم النامية .

والأمة النامية تعبير مهذب تقبله الأمم المتخلفة والواعية بتخلفها ، والتى لم تقبل لنفسها أن تبقى رازحة تحت وطأة التأخر فاستفاقت من غفلتها واستيقظت من رقادها ونهضت من كبوتها واندفعت على طريق الحياة التقدمية صاعدة السلم الحضارى تعلوه درجة فدرجة بخلوص نية وصدق عزيمة ورغبة أكيدة وفق امكانياتها المتاحة لها وقدراتها الكامنة فى نفوس أبنائها مؤملة أن تصل إلى الهدف المنشود والغاية المطلوبة فتبلغ القمة فى سنوات معدودات .

وان كانت الأمم تختلف فى ميزاتها اختلافا كالذى بين أفرادها ــ فهى تختلف فى عاداتها وطباعها ، وفى منهج تفكيرها ، ودرجة عقليتها ومقدار ثقافتها وحدة عواطفها أو هدوئها ــ فانها تتسم بصفات ثابتة لا تنفك أبدا تعرف بها وتذكر بذكرها لأنها تعتبر مميزة بها . وتعتبر الصفات التى ننعت بها الأمم فى المجال الدولى ــ من تقدم وتأخر ــ صفات عارضة ، أى أنها فى الحقيقة والواقع ليست من الصفات الثابتة . فليست هناك أمم متقدمة أبدا ، وليست هناك أمم متخلفة أبدا ، فقافلة الزمن تسير ، يربح فيها من يربح ويخسر فيها من يخسر ، وسنة الحياة أن يغفو البشر ويستيقظ فتتغير تبعا لذلك أحوال الأمم . ففى غفوات الشعوب تفقد الأمم مؤهلات الحياة فيصيبها التخلف ، وفى فترات نهوض الشعوب تنمو فى الأمم مؤهلات الحياة فيصيبها التقدم . ومن أجل هذا تسعى الأمم النامية جاهدة لتزيل عن نفسها صفات التخلف وذلك باكتسابها الخصائص التى تمكنها من الحياة وتجعلها فى عداد الأمم المتقدمة .

العلم والتنمية :

وفى هذا القرن ، شهد العالم انتفاضة الكثير من الشعوب التى دفعتها ثوريتها الأصيلة الى النضال واستطاعت بايمانها وبمساندة الشعوب الحرة أن تنتزع استقلالها على الرغم من كل العقبات والعراقيل .ولم يكن من الممكن بأى حال من الأحوال وفى ظل حركة التغيير والتطور المستمر أن تقتنع الشعوب المستقلة المتحررة بالأمر الواقع مكتفية بما حصلت عليه ، اذ أن ثوريتها الاصيلة لا تستطيع الا أن تأخذ من هذا الأمر الواقع نفسه منطلقا الى التجديد والتغيير يبدأ بتحليل الأمر الواقع ويبحث وسائل تجاوزه والانطلاق

فى آفاق التنمية لتحقيق التغيير المطلوب اقتصاديا وثقافيا واجتماعيا ولست بحاجة الى القول بأن الدعوة الى الانطلاق فى آفاق التنمية ـ بعد الدعوة الى التحرر ـ لاتكون مجدية مثمرة اذا لم تبن على أساس واذا لم تسر فى طريق يضمن لها الاستمرار والاندفاع والنجاح • وليس أضمن لهذا كله من سلاح العلم والتكنولوجيا ، فالتقدم العلمى المستقل يعد بالنسبة للأمم النامية أساسا متينا لاستقلالها الحقيقى •

ولست أرى لأحد سبيلا الى انكار أن العلم هو الذى يحرر الانسانية من الجهل والوهم ويرفع عنها الغشاوة التى تخدعها وتضلها الطريق وأنه أقوى سلاح تستخدمه البشرية فى هذه الحياة ، كما أن الروح العلمية الوثابة هى التى تقود التنمية وأن الأسلوب العلمى الدقيق هو الذى يوصل الى تحقيق أهداف التنمية • وان قدرة أى شعب من الشعوب على التقدم وعلى السيطرة والانتفاع بالموارد الطبيعية على خير وجه متوقفة على ما يملك من الحقائق العلمية وعلى الروح العلمية الوثابة التى تبحث عن الحقيقة وتحاول الكشف عن المجهول وتستخدم العلم التكنولوجيا فى خدمة المجتمع وتنميته • واذا كانت التكنولوجيا هى رأس الرمح أو القوة الضاربة مباشرة فى الحضارة الحديثة ، فيجب ألا ننسى أو نغفل أنها ما هى الا الجانب التطبيقى للعلم الذى هو بذلك ـ وفى أعلى وأعقد مراحله المعاصرة ـ الينبوع الأساسى والنهائى للقوة المادية ومولد الحضارة الحقيقية فى عصرنا •

الماضى والحاضر :

ولقد مرت أمتنا العربية منذ عشرة قرون أو يزيد بطور كان وضع العلم فيه ازاءها، وكان وضعها هى ازاءه ، أشبه بالطور الذى نمر فيه اليوم • كان العلم فيها دخيلا ، كما هو اليوم فينا دخيلا • كانت لغته الاصلية غير اللغة القومية وكان المشتغلون به من النساطرة واليعاقبة والصابئة ينقلون من اليونانية الى السريانية وكانت معرفة العلم تقتضى العربى أن يتعلم احدى اللغتين • ولكن سرعان ما أدرك قومنا فى ذلك العصر أن نقل العلوم الدخيلة رأسا الى العربية هو الوسيلة الفعالة الى ذيوعها بين أبناء العروبة ورسوخها وتوطنها فى البيئة العربية فجعلوا نقل العلوم الى العربية طريقهم الاول • وها نحن الآن نرى أننا فى مجال العلوم وتطبيقاتها نقف نفس الموقف فنتجه الى العالم الخارجى نقتبس من نظمه وننقل علومه ، والوسيلة الكبرى فى كل هذه المحاولات هى النقل الى اللغة العربية• فتعريب الكتاب العلمى اذا أو ترجمته الى اللغة العربية ليس حدثا جديدا نعتبره من سمات هذا العصر ولكن جذوره وأسسه ترجع الى العصور الوسطى •

التراث العلمى العربى :

ويتحتم علينا ، أبناء هذا الجيل ، ونحن نرقب التيار الانسانى فى سيره قدما من جيل الى جيل حاملا معه ما يأتى به كل جيل من الاضافات التى يضيفها الى التراث الحضارى العام ، أن نشير ونشيد بمقام العلم العربى ومكانته ، لأن هذا العلم العربى يكون حلقة الاتصال والاستمرار بين الحضارة القديمة وبين العالم الجديد • وأن الحضارة العربية التى ازدهر بها وفيها العلم العربى لظاهرة طبيعية ليس فيها شذوذ أو خروج عن منطق التاريخ فلم يكن بد من قيامها حين قامت ، كما قام أصحابها العرب بدورهم فى تقدم الفكر وتطوره بأقصى حماسة وفهم • وقد لا يكون هناك أمة لها ما لأمة العرب من تراث خالد وأثر بليغ فى سير العلوم • ومع هذا فمن أغرب مانشاهده اليوم أن نجد كثيرين ينكرون على العرب مآثرهم فى مختلف العلوم والفنون ، ويدعونا هذا الى أن نكرس الكثير لدراسة التراث العلمى العربى ، « لنلقى عليه أشعة نور تبدد ظلمات الجمود ،وتقشع غيوم الحشو وما خلفته من انكار وجحود ، أدى بالكثيرين من مؤلفى الغرب الى الضلال والاضلال والتشويه والابتذال ، لا بل وازدراء ما قيل فى هذا الصدد وما يقال » •

على أن الجانب المهم فى هذا كله هـو أن أمة العرب حملت مشعل العلم لقرون عديدة ، وأضاءت به دياجير الجهل ، فى الوقت الذى كانت أوروبا غارقة فى ظلماته «وأن الأوروبيين تناولوا مشعل العلم من أيدىالعرب فاستضاءوا به بعد ظلمة وبلغوا بعد ذلك ما بلغوه من هذا الضياء العميم الذى انكشف به أحدث العلوم، ولو لم يحمل العرب ذلك المشعل شرقا وغربا لكان من أعسر الأمور أن يقدح الاوربيون نوره من جديد » • واذا أفلحوا فى قدحه فقصاراء فى ثلاثة قرون أن يقف دون الشأو الذى انتهى اليه جهد الانسان فى عشرات القرون •

ونحن فى هذا نؤمن بأن التراث الذى خلفه الأقدمون والانقلابات الفكرية والعلميـة التى تتابعت ،هى التى أوصلت الانسان الىماوصل اليه ، وجهود فرد أو جماعة فى ميادين المعرفة تمهد السبيل لظهور جهود جديدة • والاجيال المتعاقبة من الأمة هى التى تبعث الينا هـذه الذخيرة الكبيرة التى نعيش بهـا لأنها تعيش فينا ولا نستطيع الا أن ننطلق فى حياتنا على هديها ، كل جيل يقدم ما لديه من آثار تجاربه ومن المعانى الحديثة التى تلقاها من الامم الاخرى يزيد بها الثروة المدخرة من اضافات الاجيال المتعاقبة لتكون هذه الاضافات زيادة جديدة الى التراث الحضارى المتجدد المستمر •

ومن الطبيعى فى هذه الدراسة أن نتتبـع الادوار المختلفة التى مرت بها حركة ترجمة الكتاب العلمى وأن نتدارس الاسـباب التى دعت اليها ثم نتطرق الى النتائج التى ترتبت عليهـا • ولما كانت حركة الترجمة ترتبط ارتباطا وثيقا بالفكر والثقافة والحضارة التى تعـاصرها كان من الطبيعى أن يجرنـا الحديث عن ترجمة الكتـاب العلمى الى أن نعرض ـ فى سياق الحديث ـ نظرة عامة ـ وان كانت خاطفة ـ على تطور ونمو العـلم العربى ، والذى يدخل فى مدلوله ذلك العلم الذى ازدهر ونهضت به الشعوب الاسلامية أو التى خضعت للاسلام متخذة لغة العـرب لسانا لها ، وأن نعمل على التعرف على الثقافات العلمية المختلفة التى تأثر بها العلم العربى والتى امتزجت ونشأ من لقائها ثقافات جديدة تحمل صفات جديدة لم تكن من هـذه ولا من تلك •

وحرصا على أن تكون دراسة ترجمةالكتاب العلمى الى العربية شاملة لكل المراحل التى مرت بها عبر التاريخ كان لزاما أن نقع على نقطة ابتداء نبدأ منها ، وليس أحق من فجر الاسلام بداية • ولهـذا ينبغى اذا أن نبـدأ من البداية ، منذ أن جاء الاسلام الحنيف ليقول لنبيه الكريم ، فى أول آى من كتابه العزيز « اقرأ باسم ربك الذى خلق • خلق الانسان من علق • اقرأ وربك الاكرم • الذى عـلم بالقلم • علم الانسان ما لم يعلم » • نعم جاء الاسلام ومعجزته الخالدة كتاب وفى ذلك ايحاء بقيمة العلم ، وجاء الكتاب بلسان عربى كما يصفه الله تعالى « انا أنزلنـاه قرآنا عربيا » نعم كان القرآن هو المعجزة العظمى فى البيان العربى ، وهكذا كانت معجزة النبى عليـه الصلاة والسلام من جنس ما تميز به العرب، وهو بلاغة المنطق ، وروعة التعبير ، وسـحر البيان وليس هناك أى شك فى أن العـرب قبل الاسلام قد مارسوا النثر الفنى ممارسة أعدتهم لأن يخاطبوا بالقرآن ، فان الله تعـالى يقول « وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم » •

ويتبع تحديدنا للبداية أن نحدد مسبقـا مراحل الدراسة وطبيعتها التى ستغطيها هذه المقالات • واعتقادى ان المراحل التاريخية التى مرت بها حركة ترجمة الكتـاب العلمى الى العربية يمكن تقسيمها الى :

١ ـ المرحلة الأولى وتغطى العصور الوسطى من فجر الاسلام حتى نهاية العصر الذهـبى للترجمة •

٢ ـ المرحلة الثانية فى القرن التاسع عشر مع بداية الحملة الفرنسية •

٣ ـ المرحلة الثالثة وهى المرحلة المعاصرة•

د • أحمد عبد الحميد كابش

تقارير
ووثائق



قانون اتحاد الناشرين

المذكرة الايضاحية
لمشروع القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٥

منقولة عن النشرة التشريعية ـ العدد السادس : يونية ١٩٦٥

يمر الكتاب العربى فى الظروف الراهنة بمرحلة تفرض على الدولة أن تتلمس كل ماتستطيع من الوسائل لتيسير نشره والارتفاع به فى الداخل والخارج .

ولايقتصر أثر الكتاب العربى فى الظروف الحاضرة على الاثر الثقافى والعلمى أو الاثر الاقتصادى ، فان له فى مرحلة الكفاح القومى العربى الحاضرة آثارا بعيدة المدى فقد مضى عهد طويل كانت فيه الكلمة العربية والفكر العربى همـا كل مايربط أجزاء الامة العربية بعضها الى بعض ، ومن آثارها كان تنمية الوعى العربى المعاصر وكان الشعور العام فى كل البلاد العربية الى ضرورة التجمع والوحدة وحـدة الهدف ووحدة الصف للكفاح فى سبيل هذا الهدف .

وكان من بين العـوامل التى يمكن أن تعـوق الكتاب العربى عن اعطاء كل آثاره الممكنة أن عمليات النشر كانت عمليات أفراد لاتربط بينهم صلة ولا يوحدهم اتجـــاه ، فلايستهدفون الا الغايات القريبة التى تحقق النفع لهم كممولين أو تجار أو صناع وكانت عوامل المنافسة بينهم على مايقتضيها هذا الوضع كثيرا ماتؤدى الى آثار ضـارة ومعوقة لنشر الكتاب العربى فى الخارج ، وقد كان كل ناشر ينظر الى نفسه والى بضاعته التى يعمل بوسائله الخاصة على ترويجها دون غيرها من آثار الفكر العربى والمطبعة العربية ، وظهر أثر ذلك واضحا فى السنين الاخيرة فكان هذا الى محاولات استعمارية أخرى ـ سببا الى تراجـع الكتاب العـربى فى الخارج عن مكانته الى درجة يشفق منها المعنيون بشئون الفكر والثقافة وبالشئون القومية أيضا .

وقد عنيت الدولة ببحث هذا الموضوع فعقدت اللجان المختلفة لدراسة الموضوع فى شتى نواحيه واتخذت اجراءات عدة لعلاج هذا الوضع ، وقد وكل الى المجلس الاعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بحث هذا الموضوع من جميع نواحيه فتقدم الى المجلس التنفيذى المصرى بمذكرة وافية تتضمن خلاصة مقترحاته فى هذا الشأن وهى أربعـة عشر مقترحا وعرضت هذه المقترحات على المجلس بجلسة ١٠١ المنعقدة فى يوم الاربعاء ٤ يناير ١٩٦١ فوافق على أكثرها وعـدل باقيها ، وكان من بين ماوافق عليه المجلس المقترح (سابقا) وينص على :

« أن ينشأ اتحاد للنـاشرين فى الجمهورية العربيـة يحدد صفة الناشر وواجبـاته للمهنة والنظام الذى تسـير عليه عملية النشر للتعـاون على كل مايسـاعد على خفض تكاليف الكتاب ونشره فى الداخل والخارج » .

وكان من نتيجة اهتمام الدولة بموضوع الكتاب العربى أن دعت جامعة الدول العربية الى ندوة خاصة بهذا الموضوع ببيروت فى سبتمبر ١٩٦١ شهدها ممثلون للبـلاد العربيـة الاعضاء فى الجامعة . وكان من بين ماانتهت اليه دراسات هذه الندوة ضرورة انشاء اتحاد عام للناشرين العرب يجمع اتحادات الناشرين فى البلاد العربية ، وهى توصية تتفق مع قرار المجلس التنفيذى فى جلسته المشار اليها آنفا .

وقد أخذ المجلس الاعلى لرعاية الفنون والآداب منـذ لاتحاد الناشرين فى الجمهورية العربية المتحدة دعا كل المعنيين ذلك التاريخ على عاتقه تنفيذ هذه التوصية ، وأعد مشروع بالامر من الرسميين وغير الرسميين لدراسته وابداء الملاحظات عليه ، وقد انتهى من ذلك الى اعداد مشروع القانون المرفق الذى يحقق كثيرا من الاغراض ذات الاثر فى تنظيم عمليات النشر وتوسيع المجال للكتاب العـربى فى الداخـل وفى الخارج .

ويتضمن مشروع القانون الذى أقـره مجلس الدولة ستة أبواب :

الباب الاول : ويحدد بوضوح الغرض من هذا الاتحاد

الباب الثانى : فى تعريف الناشر وطـريقة القيد فى جداول الناشرين .

الباب الثالث : فى تنظيمات الاتحـاد واختصاصات الجمعية العمومية للاتحـاد ومجلس ادارته واللجـان التى تفرع منه .

الباب الرابع : فى مالية الاتحاد .

الباب الخامس : فى حل الاتحاد .

الباب السادس : ويتضمن أحكاما عامة وانتقالية .

وانى أتشرف بعرض مشروع القانون المذكور رجـاء الموافقة عليه واصداره .

نائب رئيس الوزراء
للثقافة والارشاد القومى

قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٥
فى شأن انشاء اتحاد للناشرين بالجمهورية العربية المتحدة

باسم الامة
رئيس الجمهورية
قرر مجلس الامة القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه

الباب الاول
اتحاد الناشرين وأغراضه

مادة ١ ـ ينشأ اتحادللناشرين باسم (اتحاد الناشرين بالجمهورية العربية المتحدة يكون له الشخصية الاعتبارية ومقره مدينة القاهرة وتكون له فروع فى المحافظات .

مادة ٢ ـ **الغرض من الاتحاد :**

١ ـ العمل على رفع مستوىمهنة النشر ودعم رسالتها من الناحيتين العلمية والقومية .

٢ ـ وضع تنظيم يلتزم به الناشرون فى عملهم لتحديد حقوقهم وواجباتهم ووسائل التعاون بينهم لترقية مستوى الكتاب العربى وتوسيع نطاق الانتفاع به وتيسير وصوله الى طالبه فى الداخل والخارج والحيلولة دون مايسىء الى شرف المهنة ورسالتها .

٣ ـ ايجاد مجالات للتعاون والعمل المشـترك الذى ينهض بعمليات النشر ويعود بالخير على النـاشرين جميعا ويخلق الفرص والامكانيات الى ترويج الكتاب العـربى فى الخارج وتنمية الوعى الثقافى فى الداخل .

٤ ـ وضع القواعد المنظمة لعملية النشر بمـا يحقق أهداف الاتحاد .

٥ ـ العمل على توحيد الصلات بين الناشرين العرب والناشرين فى الدول الاخرى .

مادة ١٢ ـ اذا صدر من العضو ما يمس كرامة المهنة

٦ ـ العمل على توطيد العلاقات وتنميتها بين الاتحاد والهيئات الادبية والعلمية والفنية فى داخل الـ ج٠ع٠م وخارجها .

٧ ـ العمل على تسوية ماقد يقوم من خلافات بين الناشرين بعضهم وبعض ، أو بينهم وبين غيرهم من العاملين فى مجال التأليف والترجمة والنشر .

٨ ـ العمل على رعاية حقوق الناشرين وحماية مصالحهم المادية والادبية وتنمية روح الزمالة والتعاون بينهم .

الباب الثانى

فى تعريف الناشر والقيد فى جدول الناشرين

مادة ٣ ـ الناشر هو من يتولى بقصد الاتجار او نشر الثقافة اخراج الكتاب للتداول وله أن يمارس الطبع والتوزيع ويدخل فى حكم الكتاب الدوريات والوسائل السمعية والبصرية للتعليم والثقافة .

مادة ٤ ـ ينشىء الاتحاد سجلا يقيد فيه الناشرين وتنظم أوضاعه واجراءات القيد فيه وفقا لما تنص عليه اللائحة الداخلية للاتحاد .

مادة ٥ ـ لا يجوز لأحد أن يزاول مهنة النشر ما لم يكن مقيدا بسجل الناشرين ويستثنى من هذا الشرط مؤلف الكتاب أو ورثته أو من آل اليه حق استغلاله وذلك فى الحقوق الزمنية المقررة بالقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حماية حق المؤلف ويستثنى كذلك ورثة الناشر اذا توفى قبل الوفاء بالتزاماته .

مادة ٦ ـ يشترط فيمن يقيد بسجل الناشرين مايلى :

١ ـ أن يكون متمتعا بجنسية الـ ج٠ع٠م ، واذا كان الناشر شخصا اعتباريا وجب أن يكون ممثله متمتعا بالجنسية المذكورة . كل ذلك مع مراعاة أحكام المعاهدات الثقافية التى تبرم بين ج٠ع٠م وأى دولة أخرى ويتيح لمواطنى هذه الدولة مزاولة مهنة النشر فى الـ ج٠ع٠م .

٢ ـ أن يكون متمتعا بجميع حقوقه المدنية والسياسية محمود السيرة حسن السمعة ولم يسبق الحكم عليه فى جناية أو جريمة مخلة بالشرف او الامانة مالم يكن قد رد اليه اعتباره .

واذا كان الناشر شخصا اعتباريا وجب أن تتحقق هذه الصفة فى ممثله .

٣ ـ ألا يقل رأس ماله المخصص لمزاولة المهنة عن ٢٠٠٠ جنيه . وللوزير المختص بناء على مجلس ادارة الاتحاد أن يقرر زيادة هذا الحد أو نقصه مسايرة للظروف .

٤ ـ أن تتحقق فيه أو فى ممثله اذا كان الناشر شخصا اعتباريا أحد الشروط الآتية :

(أ) الحصول على مؤهل عال .

(ب) الاشتغال بالتأليف أو الترجمة أو الصحافة وله انتاج مناسب تقدره لجنة يؤلفها المجلس الاعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية .

(ج) الاشتغال فى مجال النشر خمس سنوات متصلة مع درجة مناسبة من الثقافة ويترتب على القيد فى السجل أن يصبح المقيد عضوا فى الاتحاد .

مادة ٧ ـ تتولى لجنة القيد والتأديب المنصوص عليها فى المادة (٢٨) من هذا القانون ألبت فى طلبات القيد خلال ستين يوما من تاريخ تقديم الطلب فاذا مضت هذه المدة دون صدور قرار فى الطلب اعتبر مقبولا مادام الطالب مستوفيا للشروط المنصوص عليها فى المادة (٦) ولاينظر فى طلبات القيد مالم تكن مصحوبة بالرسم المقرر .

مادة ٨ ـ فى حالة رفض طلب القيد يجب أن يكون قرار اللجنة مسببا ويبلغ للطالب بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول خلال أسبوعين من تاريخ صدوره ، وللطالب أن يتظلم من قرار الرفض خلال أسبوعين من تاريخ ابلاغه على أن يبين فى تظلمه أسباب ذلك مرفقا مستنداته بالتظلم .

مادة ٩ ـ تتولى لجنة التظلمات المنصوص عليها فى المادة (٣١) من هذا القانون النظر فيما يقدم اليها من تظلمات وعلى اللجنة أن تحدد جلسة لنظر التظلم خلال ثلاثين يوما من تاريخ وصول التظلم اليها . ويخطر المتظلم بتاريخ الجلسة قبل موعدها بعشرة أيام على الاقل بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول ، وعلى اللجنة أن تصدر قرارها فى التظلم خلال ستين يوما من تاريخ أول جلسة لنظره والا اعتبر التظلم مقبولا وتعين قيد الطالب فى السجل .

وللمتظلم الاستعانة بمحام أو بأحد أعضاء مجلس ادارة الاتحاد على ألا يكون هذا العضو من بين أعضاء لجنة القيد والتأديب للدفاع عن وجهة نظره أمام لجنة التظلمات .

مادة ١٠ ـ اذا أيدت لجنة التظلمات قرار الرفض فلا يجوز تجديد الطلب قبل مضى سنة على الأقل من تاريخ صدور قرار اللجنة . على أن يكون الطلب الجديد مصحوبا برسم قيد جديد .

مادة ١١ ـ تسقط عضوية الاتحاد عن الناشر فى الحالات الآتية :

(أ) الوفاة أو انقضاء الشخص الاعتبارى اذا كان الناشر شخصا اعتباريا .

(ب) اذا فقد العضو شرطا من شروط القيد المنصوص عليها فى المادة (٦) وفى هاتين الحالتين يجب على مجلس الادارة أن يخطر لجنة القيد والتأديب فى أول اجتماع لها بما طرأ من حالات تستدعى سقوط العضوية .

(ج) اذا تأخر العضو عن أداء قيمة الاشتراك مدة سنة وفى هذه الحالة يجب على مجلس الادارة بعد مضى ثلاثين يوما من مطالبة العضو بالاداء بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول أن يخطر لجنة القيد والتأديب بذلك .

وعلى اللجنة المذكورة أن تخطر العضو بالجلسة التى تعينها لذلك قبل موعدها بعشرة أيام على الأقل بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول . وفى جميع الاحوال تفصل اللجنة فى شأن اسقاط العضوية خلال ثلاثين يومامن تاريخ اخطار مجلس الادارة لها .

ويصدر قرار اللجنة مسببا ويخطر به ذوو الشأن بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدوره .

أو شرف التعامل أو يلحق بالاتحاد ضررا ماديا أو أدبيا كان محاكمته لتوقيع أحد الجزاءات المنصوص عليها فى المادة

وتفصل اللجنة فى الطلب خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه اليها على أن تخطر العضو بالجلسة التى تعينها لذلك قبل موعد انعقادها بعشرة أيام على الاقل بخطاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول .

مادة ١٣ ـ يجوز لمن أسقطت عضويته أو صدر قرار من لجنة القيد والتأديب بتوقيع أحد الجزاءات عليه أن يتظلم أمام لجنة التظلمات خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اخطاره بقرار لجنة القيد والتأديب ، على أن يبين فى تظلمه أسبابه ويرفق به مستنداته ، ويجوز الاستعانة بمحام أو عضو من الاتحاد . على ألا يكون هذا العضو من بين أعضاء لجنة القيد والتأديب . ولايتم شطب الاسم من سجل الناشرين الا بعد أن يصبح القرار الصادر به نهائيا بانقضاء ميعاد التظلم أو بصدور قرار لجنة التظلمات .

الباب الثالث

فى تنظيمات الاتحاد

الفصل الاول ـ الجمعية العمومية

مادة ١٤ ـ تتكون الجمعية العمومية من جميع الناشرين المقيدين بالسجل والمسددين للاشتراكات المستحقة عليهم قبل موعد انعقادها .

مادة ١٥ ـ تعقد الجمعية العمومية اجتماعها العادى فى شهر فبراير من كل سنة ، الا اذا رأى الوزير المختص تحديد موعد آخر لانعقادها ، ولمجلس ادارة الاتحاد دعوة الجمعية العمومية الى اجتماع غير عادى كلما رأى ضرورة لذلك . ويتعين على مجلس الادارة دعوة الجمعية للانعقاد اذا قدم ربع عدد الأعضاء على الاقل ممن لهم حق حضور الجمعية العمومية طلبا بذلك مبينا به الغرض من الاجتماع . وفى حالة ماذا كان الغرض من الاجتماع هو المطالبة بحل مجلس ادارة الاتحاد تعين أن يكون الطلب مقدما من خمس عدد الاعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية على الاقل . وتكون دعوة الجمعية العمومية بكتاب موصى عليه ومصحوبا بعلم الوصول يرسل للاعضاء قبل الموعد المحدد للانعقاد بعشرة أيام على الاقل متضمنا جدول الاعمال ويجوز تقصير هذه المدة الى ثلاثة أيام فى حالة الاجتماع غير العادى اذا رأى مجلس الادارة ذلك . ويجوز توجيه الدعوة فى هذه الحالة بالوسائل السريعة المناسبة . ويرأس الجمعية العمومية رئيس مجلس ادارة الاتحاد أو وكيله فى حالة غيابه أو أكبر أعضائها الحاضرين سنا فى حالة تغيبهما .

مادة ١٦ ـ يكون اجتماع الجمعية العمومية صحيحا اذا حضره أكثر من نصف الاعضاء فاذا لم يتكامل العدد أجل الاجتماع أسبوعا وعندئذ يكون الاجتماع صحيحا مهما كان عدد الحاضرين . وتصدر قرارات الجمعية بأغلبية أصوات الحاضرين وعند تساوى الاصوات يرجح الرأى الذى فى جانبه الرئيس ، ولاتتخذ قرارات فى غير الموضوعات التى تضمنها جدول الاعمال . ويجب على مجلس الادارة أن يدرج فى جدول الاعمال كل موضوع يتقدم باقتراح ادراجه عشرة أعضاء على الاقل من أعضاء الاتحاد ، بشرط ان يكون تقدمهم بهذا الاقتراح قبل موعد الانعقاد بأسبوع على الأقل . وفى حالة انعقاد الجمعية العمومية للنظر فى طلب حل مجلس ادارة الاتحاد لايكون اجتماعها صحيحا الا اذا حضره ثلثا الاعضاء الذين لهم حق حضورها ويتعين موافقة ثلثى الحاضرين لتقرير حل مجلس الادارة . وفى هذه الحالة تختار الجمعية العمومية فى نفس الاجتماع لجنة مؤقتة من ثلاثة من أعضائها لتولى شئون الاتحاد وتتخذ هذه اللجنة الاجراءات اللازمة لاجتماع الجمعية العمومية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدور قرار الحل لانتخاب مجلس ادارة جديد .

مادة ١٧ ـ تختص الجمعية العمومية بما يلى :

١ ـ اقتراح مشروع اللائحة الداخلية للاتحاد وتصدر هذه اللائحة بقرار من نائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى .

٢ ـ اقتراح مشروع تنظيم مهنة النشر ويصدر بقرار من نائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى .

٣ ـ النظر فى تقارير مجلس الادارة واقتراحات الاعضاء وتقرير ماتراه بشأنها .

٤ ـ النظر فى المسائل التى تهم الاتحاد .

٥ ـ انتخاب أعضاء مجلس الادارة .

٦ ـ اعتماد الميزانية والحساب الختامى المقدمين من مجلس الادارة .

٧ ـ تعيين مراقب الحسابات .

مادة ١٨ ـ تثبت محاضر جلسات الجمعية العمومية فى سجل خاص ويوقعها الرئيس والامين العام .

الفصل الثانى ـ مجلس ادارة الاتحاد

مادة ١٩ ـ تنتخب الجمعية العمومية فى أول اجتماع لها عشرة من أعضائها لمجلس الادارة بالاقتراع السرى . ويشترط فيمن يتقدم للترشيح لعضوية مجلس الادارة ألا تقل سنه عن ثلاثين سنة ميلادية وأن يكون قد مضت سنتان على الاقل على قيده بسجل الناشرين أو على مزاولته لمهنة النشر بالنسبة لاول مجلس ادارة . وتسقط العضوية عن أربعة من الاعضاء بمضى سنة بالاقتراع السرى ويستكمل الاعضاء بالانتخاب فى الجمعية العمومية التالية لهذا الاجراء ثم تصير مدة العضوية بعد ذلك سنتين لكل عضو ، ويستكمل عدد الاعضاء كل سنة بالانتخاب كلما انتهت مدة فريق منهم ، ويضم اليهم الاعضاء الممثلون للهيئات الآتية :

عدد	
١	ممثل عن قطاع الثقافة والارشاد القومى .
١	ممثل عن وزارة التربية والتعليم .
١	ممثل عن وزارة التعليم العالى .
١	ممثل عن وزارة الخزانة .
١	ممثل عن وزارة الاقتصاد .
١	ممثل عن وزارة البحث العلمى .

١ — ممثل عن المجلس الاعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية .

٢ — ممثل عن المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر .

ويصدر بتعيين ممثلى الهيئات المشار اليها قرار من الوزير المختص .

مادة ٢٠ — ينتخب مجلس الادارة بالاقتراع السرى فى أول اجتماع له رئيسا ووكيلا وأمينا عاما للصندوق من بين أعضائه المنتخبين . كما يختار المجلس فى الاجتماع ذاته ممثليه فى لجنتى القيد والتأديب والتظلمات ولجان الاتحاد الاخرى .

مادة ٢١ — اذا زالت عضوية أحد أعضاء مجلس الادارة المنتخبين أو خلا مكانه حل محله ولباقى مدته المرشح الحائز على أكثر الاصوات التالية لاصوات الفائز فى الانتخابات . وفى حالة الاعضاء الممثلين للهيئات تعين الهيئة المختصة من يحل محلهم فى العضوية .

مادة ٢٢ — يجتمع مجلس الادارة مرة على الاقل كل شهر بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب أغلبية أعضائه وترسل الدعوة مرفقة بجدول الاعمال قبل موعد الجلسة بسبعة أيام على الاقل ؛ ويكون الاجتماع صحيحا اذا حضره عشرة من الاعضاء على الاقل ويصدر المجلس قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين وفى حالة التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس . ويرأس الجلسة رئيس المجلس . وفى حالة غيابه يحل محله الوكيل أو الامين العام أو أكبر الاعضاء الحاضرين المنتخبين سنا على التوالى .

مادة ٢٣ — يختص مجلس الادارة بما يلى :

١ — العمل على تحقيق أغراض الاتحاد .

٢ — اعداد مشروع اللائحة الداخلية للاتحاد وما يرى ادخاله من التعديلات عليها ، وعرضها على الجمعية العمومية .

٣ — اعداد مشروع تنظيم مهنة النشر .

٤ — تنفيذ قرارات الجمعية العمومية .

٥ — ادارة أموال الاتحاد والاشراف على نظام حساباته وتحصيل الرسوم والاشتراكات وقبول الهبات والاعانات والتبرعات وتعيين المستخدمين وترقيتهم وتأديبهم .

٦ — اعداد التقرير السنوى عن نشاط الاتحاد وعرضه على الجمعية العمومية .

٧ — وضع مشروع الميزانية السنوية والحساب الختامى للسنة المنتهية لعرضها على الجمعية العمومية .

٨ — دراسة مايقدم اليه من اقتراحات والتصرف فيها .

مادة ٢٤ — لايجوز لعضو فى الاتحاد أن يتخذ اجراءات قضائية ضد عضو آخر بسبب المهنة الا بعد الحصول على اذن كتابى من مجلس ادارة الاتحاد . وعلى المجلس أن يتخذ الوسائل الكفيلة بتسوية النزاع — فاذا مضت ثلاثون يوما دون أن يصل الى تسوية يرضى بها الطرفان المتنازعان



جاز لطالب الاذن السير فى اجراءاته القضائية . وفى حالات الاستعجال يصدر رئيس المجلس الاذن المطلوب كتابة .

مادة ٢٥ — رئيس مجلس الادارة يمثل الاتحاد أمام الجهات القضائية والادارية وغيرها ويوقع العقود والمكاتبات نيابة عن الاتحاد ويقوم الوكيل مقام الرئيس فى حالة غيابه .

مادة ٢٦ — يختص الامين العام بما يلى :

١ — معاونة الرئيس والوكيل فى ادارة الاتحاد وتنظيم نشاطه .

٢ — الاشراف على الاعمال الادارية للاتحاد وشئون موظفيه .

٣ — اعداد جدول أعمال اجتماعات مجلس الادارة والجمعية العمومية وعرضه على الرئيس لاعتماده .

٤ — تحرير محاضر جلسات مجلس الادارة والجمعية العمومية وتوقيعها مع الرئيس .

مادة ٢٧ — يشرف أمين الصندوق على تحصيل الرسوم والاشتراكات وغيرها من المبالغ المستحقة للاتحاد ويوقع مع الرئيس على الشيكات وأذون الصرف وغيرها من أوراق المحاسبات ويعد مشروع ميزانية السنة الجديدة لعرضها على مجلس الادارة والجمعية العمومية قبل بدايتها بشهرين على الاقل ، كما يعرض الحساب الختامى للسنة المنتهية خلال شهر من انتهائها .

الفصل الثالث — اللجان

أولا — لجنة القيد والتأديب

مادة ٢٨ — تؤلف لجنة للقيد والتأديب بقرار من نائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى على الوجه الآتى :

١ ـ رئيس بدرجة وكيل وزارة على الاقل .

٢ ـ عضو يمثل قطاع الثقافة والارشاد القومى لاتقل درجته عن الدرجة الاولى .

٣ ـ عضو يمثل مجلس الدولة لاتقل درجته عن مستشار مساعد .

٤ ـ عضوان يمثلان مجلس ادارة اتحاد الناشرين .

ويتولى سكرتارية اللجنة من ينـدبه رئيسها لهـذا الغرض من موظفى الاتحاد .

مادة ٢٩ ـ تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها وتختص بنظر طلبات القيد واسقاط العضوية ، كما تختص بتوقيع الجزاءات فى حدود مانتص عليه المادة (٣٠) وتكون اجتماعات اللجنة صحيحة بحضور أغلبية الاعضاء وتصدر القرارات بأغلبية آراء الحاضرين . وتثبت أعمال اجتماعات اللجنة فى محاضر يوقعها الرئيس والأعضاء .

مادة ٣٠ ـ الجزاءات التأديبية هى :

١ ـ الانذار .

٢ ـ اللوم .

٣ ـ حرمان العضو من الاشتراك فى نشاط الاتحاد أو الترشيح لتنظيماته أو منهما معا وذلك لمدة لاتتجاوز السنتين .

٤ ـ اسقاط العضوية عن عضو مجلس الادارة بالنسبة الى المدة المتبقية له فيها .

٥ ـ اسقاط عضوية الاتحاد والشطب من سجل الناشرين .

ثانيا ... لجنة التظلمات

مادة ٣١ ـ تؤلف لجنة للتظلمات بقرار من نائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى على الوجه الآتى :

١ ـ مستشار بادارةالفتوى والتشريع المختصة بمجلس الدولة ... رئيسا .

أعضاء:

٢ ـ ممثل لوزارة التربية والتعليم من درجة مدير عام على الاقل .

٣ ـ ممثل لقطاع الثقافة والارشاد القومى من درجة مدير عام على الاقل

٤ ـ أحد أعضاء المجلس الاعلى لرعايةالفنون والآداب والعلوم الاجتماعية.

٥ ـ عضوان يمثلان مجلس اتحاد الناشرين على ألا يكونا فى لجنة القيد والتأديب .

ويتولى سكرتارية اللجنة من ينـدبه رئيسها لهذا الغرض من موظفى الاتحاد .

مادة ٣٢ ـ تجتمع لجنة التظلمات بدعوة من رئيسها وتختص بنظر التظلمات من قرارات لجنة القيد والتأديب وتكون اجتماعات اللجنة صحيحة بحضور أغلبية الاعضاء وتصدر القرارات بأغلبية آراء الحاضرين .

ثالثا .. اللجان الاخرى

مادة ٣٣ ـ لمجلس ادارة الاتحاد أن يؤلف من بين أعضائه أو من غيرهم من أعضاء الاتحاد مايراه من لجان تنهض بتحقيق أغراضه . ويكون لكل لجنة مقرر من بين أعضاء مجلس ادارة الاتحاد وتتضمن اللائحة الداخلية نظام العمل فى هذه اللجان .

الباب الرابع

مالية الاتحاد

مادة ٣٤ ـ تتكون موارد الاتحاد المالية من :

١ ـ رسم القيد فى السجل وقدره عشرون جنيها .

٢ ـ رسم الاشتراك وقدره اثنا عشر جنيها سنويا تدفع جملة أو على أقساط شهرية وفقا لما يقرره مجلس الادارة . ولنائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى بناء على طلب مجلس ادارة الاتحاد وموافقة الجمعية العمومية أن يقرر تخفيض قيمة رسم القيد ورسم الاشتراك بما يناسب الظروف .

٣ ـ ايرادات الاتحاد ومطبوعاته وممتلكاته .

٤ ـ الاعانات والتبرعات والهبات التى يقرر مجلس الادارة قبولها .

٥ ـ حصيلة مايرى مجلس الادارة تحصيله من أوجه نشاط مختلفة لزيادة دخل الاتحاد بعد موافقة الجمعية العمومية .

مادة ٣٥ ـ تنظم اللائحة كيفية تحصيل أموال الاتحاد وايداعها وصرفها .

مادة ٣٦ ـ تبدأ السنة المالية للاتحاد من أول يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل عام ، وعلى مجلس الادارة أن يعرض الحسابات الختامية وميزانية الاتحاد على الجمعية العمومية فى اجتماعها السنوى العادى فى شهر فبراير .

مادة ٣٧ ـ أموال الاتحاد مخصصة للانفاق على تحقيق أغراضه ، ولايجوز توظيفها فى مشروعات استثمارية بغير موافقة الجمعية العمومية .

الباب الخامس

فى حل الاتحاد

مادة ٣٨ ـ اذا رأى أكثر من نصف أعضاء الاتحاد المقيدين بالسجل والمسددين للاشتراكات أن الاتحاد أصبح عاجزا عن تحقيق أغراضه ، جاز لهم أن يتقدموا الى مجلس الادارة بطلب كتابى موقع عليه منهم لعقد الجمعية العمومية للنظر فى حل الاتحاد . وعلى المجلس بعد اخطار الجهات المختصة أن يدعو الجمعية العموميةالى الانعقاد خلال خمسة عشر يوما من تاريخ وصول الطلب . ولا يكون انعقاد الجمعية العمومية فى هذه الحالة صحيحا الا اذا حضره ثلاثة أرباع الاعضاء الذين لهم حق حضورها على الاقل . وفى حالة عدم تكامل العدد المطلوب يؤجل الاجتماع لمدة خمسة عشر يوما

مع الدعوة له فى الصحف ، ويشترط لصحة الاجتماع فى هذه الحالة أن يحضره أكثر من نصف الاعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية • ويجب موافقة أربعة أخماس الحاضرين على الأقل لاتخاذ قرار بحل الاتحاد .

مادة ٣٩ ـ فى حالة حل الاتحاد يعين الوزير المختص مصفيا يقوم بحصر حقوق الاتحاد والتزاماته كما يعين الجهة التى تؤول اليها أموال الاتحاد بعد الحل .

الباب السادس

أحكام عامة وانتقالية

مادة ٤٠ ـ يعاقب كل من يخالف أحكام المادة (٥) من هذا القانون بالحبس مدة لاتجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لاتجاوز مائة جنيه أو باحدى هاتين العقوبتين ويكون الحكم بمصادرة موضوع المخالفة وجوبيا .

مادة ٤١ ـ يصدرنائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى قرارا بتشكيل لجنة تحضيرية للقيد برئاسة وكيل وزارة وعضوية ممثل لوزارة التربية والتعليم لاتقل درجته عن الدرجة الاولى وممثل لمجلس الدولة فى درجة مستشار مساعد على الاقل مع تحديد مقر مؤقت لها وذلك لحصر المشتغلين بعمليات النشر فى الجمهورية العربية حين صدور هذا القانون والنظر فى قيد من يتقدم اليها منهم ومن غيرهم بطلب القيد ، وفقا لاحكام المادة (٦) من هذا القانون وينشر هذا القرار فى صحيفتين يوميتين . وتستعين هذه اللجنة بمن ينتدبهم الوزير المختص من الموظفين الاداريين اللازمين وتقوم هذه اللجنة بفحص مايقدم اليها من طلبات للقيد بسجل الناشرين وفقا لاحكام المادة (٧) من هذا القانون وذلك خلال شهرين من تاريخ العمل به . وعلى اللجنة أن تدعو جميع الناشرين الذين قبلت طلبات قيدهم خلال تسعين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون للاجتماع فى هيئة جمعية عمومية للاتحاد لاختيار مجلس الادارة وفقا لاحكام هذا القانون ، ويرأس الاجتماع رئيس اللجنة التحضيرية . وتنتهى مهمة اللجنة التحضيرية باجتماع الجمعية العمومية للاتحاد وانتخاب مجلس ادارته ، وتسلم اللجنة أعمالها الى رئيس مجلس ادارة الاتحاد المنتخب .

مادة ٤٢ ـ تصحب طلبات القيد المقدمة للجنة التحضيرية برسم القيد المنصوص عليه فى المادة (٣٤) فقرة (١) والمستندات الدالة على توافر شروط العضوية .

مادة ٤٣ ـ لمجلس ادارة الاتحاد أن يحيل الطلبات التى رفضتها اللجنة التحضيرية الى لجنة التظلمات المنصوص عليها فى المادة (٣١) من هذا القانون فور تأليف هذه اللجنة• وعلى اللجنة تحديد جلسة لاعادة النظر فى هذه الطلبات خلال ثلاثين يوما من تاريخ احالتها اليها مع مراعاة الاجراءات المنصوص عليها فى المادة (٩) من هذا القانون .

مادة ٤٤ ـ مع عدم الاخلال بالفقرة (٢) من المادة (٦) يعتبر المشتغلون بالنشر وقت صدور هذا القانون مستوفين لشروط القيد فى سجل الناشرين اذا كانوا قد نشروا كتبا لاتقل عن خمسة خلال السنتين الاخيرتين .

مادة ٤٥ ـ يصدر نائب رئيس الوزراء للثقافة والارشاد القومى القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

مادة ٤٦ ـ ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

أعضاء اتحاد الناشرين

منتخبون ..

الدكتور/ السيد الصادق أبو النجا
دار المعارف

السيد/أحمد غريب عبد الحميد
مكتبة غريب

السيد/أحمد محمد ابراهيم
نهضة مصر

السيد/حسن محمد السيد
النهضة المصرية

السيد/عباس الحلبى
مكتبة البابى الحلبى

السيد/على يوسف سليمان
مكتبة القاهرة

السيد/محمد عبد الرحمن محمد
مكتبة عبد الرحمن محمد

السيد/محمد محمد عبد اللطيف
المطبعة المصرية

السيد/محمد مصطفى محمد
المكتبة التجارية

السيد/محمود عبد المنعم مراد
دار المعرفة

معينون ..

الاستاذ يوسف السباعى

الدكتورة سهير القلماوى

الاستاذ محمود أمين العالم

الاستاذ مصطفى طه حبيب

الاستاذ عبد الحفيظ سيف النصر
المدير العام للنقد

الاستاذ سيد محمد حبيب
المدير العام للحساب الختامى ـ الخزانة .

الاستاذ السيد أحمد حمدى حافظ
رئيس الاستعلامات بالنيابة .

الدكتور أحمد كابش
مدير عام المركز القومى للتوثيق والاعلام بالمجلس الاعلى للبحث العلمى .

وكان السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية قد عقد اجتماعا فى شهر مايو من هذا العام مع السادة المشتغلين بنشر الكتاب وتصديره .. كى يتعرف على المشاكل التى تعوق تصدير الكتاب العربى وكيفية ازالتها لتحقيق ذيوعه وانتشاره .

وقد أسفر الاجتماع عن توصيات بدىء فعلا فى اتخاذ الاجراءات لتنفيذها ..

ومجلة الكتاب العربى اذ تنشر هذه التوصيات خدمة للكتاب وقرائه فى العالم العربى قاطبة .. لا يفوتها أن تقدم الشكر العميق للسيد الوزير على تلبية رغبتنا فى نشر هذه التوصيات .

توصيات اجتماع الناشرين



عن الاجتماع الذى عقده السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية مع السادة ممثلى تجار وناشرى الكتب من القطاعين العام والخاص .

فى الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٧/٥/٢٨ عقد السيد الاستاذ الوزير اجتماعا مع ممثلى تجار وناشرى الكتب من القطاعين العام والخاص .

وقد حضر الاجتماع :

السيد الاستاذ محمد الخواجه
وكيل وزارة الاقتصاد لشئون التجارة الخارجية والنقد .
السيد الاستاذ عبد الحفيظ فوده
مدير عام الادارة العامة للنقد
السيد الاستاذ توفيق لبيب
مدير رقابة النقد المركزية

كما حضره مندوبو الجهات المبينة بعد من ممثلى القطاعين العام والخاص :

السيد الاستاذ محمود الهوارى أحمد
عن وزارة الثقافة والشركة القومية للتوزيع
السيد الاستاذ عمر الديب
عن دار المعارف
السيد الاستاذ عبد المنعم محمد السيد
عن دار النهضة العربية
السيد الاستاذ على يوسف سليمان
عن مكتبة القاهرة بالازهر
السيد الاستاذ سعيد جودة السحار
عن دار مصر للطباعة ومكتبة مصر
السيد الاستاذ صبحى جريس
عن مكتبة الانجلو المصرية
السيد الاستاذ محمود عز الصباغ صبيح
عن مكتبة ومطبعة محمد على صبيح وأولاده بالازهر

السيد الاستاذ عباس جمال الدين الحلبى
مدير شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده
السيد الاستاذ حسن محمد السيد
عن مكتبة النهضة المصرية
السيد الاستاذ محمود عبد المنعم مراد
مدير شركة دار المعرفة
السيد الاستاذ محمد عبد الرحمن محمد
مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد بالازهر
السيد الاستاذ يوسف عبد الرحمن
مكتبة عالم الكتب
السيد الاستاذ على القاضى
مكتبة القاهرة الحديثة

وتخلف عن الحضور مندوب مؤسسة دار التحرير للطبع والنشر .

استهل السيد الوزير الاجتماع مرحبا بالسادة الحاضرين ، ثم شرح القصد من الدعوة الى الاجتماع ، وهو التعرف على المشاكل التى تعوق تصدير الكتاب العربى وتذليلها ، وايجاد الحلول الكفيلة بازالة العقبات التى تعترض ذيوعه وانتشاره .

وأكد سيادته أهمية الكتاب العربى كرسالة ثقافية ، وأهميته كسلعة تجارية ، وأبان ضرورة العمل على استعادة أسواقه التى كانت تعود على الدولة بحصيلة تزيد على ثلاثة ملايين جنيه سنويا من العملات الصعبة .

ثم أشار السيد الوزير الى أن اهتمامه بالموضوع انما ينبع من ايمانه بأن المشاكل التى تعترض حركة الكتاب فى الخارج ، أساسها فى الواقع وجود عدد من الاجراءات الروتينية التى لم تقم على دراسة كافية للموضوع .

وقد استمع سيادته الى شكاوى المصدرين والناشرين وتتلخص فيما يلى : —

أولا : تعقيد الاجراءات :

طالب الناشرون بأن يتمتعوا بالتسهيلات المرخص بها لقطاعات النشر التابعة لوزارة الثقافة بموجب قرار وزير الثقافة رقم ٨٠ لسنة١٩٦٦ وان تخفف قيود استخراج استمارة التصدير (ت.ص) .

وقد أشار السيد الوزير الى أن الامر يقتضى النظر فى القرار المشار اليه عملا على الوصول الى مايحقق صالح البلاد . والواقع أنه يجب الزام جميع الجهات المصدرة باستخراج استمارة التصدير (ت.ص) لان فى ذلك ضمانا للرقابة على استرداد حصيلة الصادرات ، محافظة على مواردنا من العملات الاجنبية . وليس هناك ما يدعو الى اعفاء وحدات القطاع العام المشتغلة بتصدير الكتب من هذاالنظام الذى يخضع له — دون استثناء — جميع وحدات القطاع العام القائمة بالتصدير فى الدولة ولايمنع ذلك مطلقا من اتاحة التسهيلات الاخرى التى ينص عليها القرار المشار اليه فى مادته الثامنة من اجراء عمليات تصدير الكتب والمطبوعات للاستعمال الشخصى والهدايا — بدون استخراج الاستمارة (ت.ص) فى حدود ٥٠ جم وكذلك تصديرها بطرود البريد فى حدود عشرة كيلوجرامات للطرد الواحد .

أما فيما يتعلق بطلب تخفيف قيود استخراج استمارة التصدير (ت.ص) فقد ذكر السيد مدير عام النقد أن اجراءات استخراج هذه الاستمارة مبسطة وانه على استعداد تام للنظر فى أية عقبة تعترض مشاكل المصدرين بسبب اجراءات النقد .

« وتحقيقا لذلك فقد تضمن المشروع المعدل لقرار وزير الثقافة ، بشأن تنظيم تصدير الكتب ما يلى :

١ — أن يكون تصدير الكتب وسائر المطبوعات أو اعادة تصديرها بعد استخراج استمارة التصدير (ت.ص) .

٢ — يجوز لمصدرى الكتب تصدير الكتب والمطبوعات فى حدود ٥٠ جم عن طريق الجمارك مباشرة دون استخراج استمارة التصدير (ت.ص) بشرط تقديم المصدر فاتورة عند الشحن بقيمة الكتبالمصدرة تتضمن تعهداً منهباسترداد القيمة ويصدق عليها من جمرك الشحن وترسل الى الادارة العامة للنقد التى تتولى متابعة استرداد القيمة .

٣ — يجوز تصدير الكتب والمطبوعات فى حدود خمسة جنيهات عن طريق مصلحة البريد مباشرة .

٤ — يجوز تصدير الكتب وسائر المطبوعات أو اعادة تصديرها عن طريق مصلحة الجمارك دون استخراجاستمارة التصدير (ت.ص) ودون اشتراط القيد فى سجل مصدرى الكتب والمطبوعات بوزارة الثقافة اذا كانت على سبيل الهدايا أو الاستعمال الشخصى . أو كانت على سبيل التبادل أو للعرض والاعادة أو اذا كانت مرسلة كنماذج تجارية (عينات) بشرط ألا تزيد قيمتها فى جميع الاحوال عن خمسين جنيها مصريا» .

ثانيا : استرداد قيمة صادرات الكتب :

أثار بعض المصدرين مسألة تعذر استرداد القيمة عن بعض الصادرات أحيانا وفى ذلك مايعد مخالفة يعاقب عليها قانون النقد بتهمة التهريب ، خاصة وان المانع غالبا مايكون قهريا ولادخل للمصدر المحلى فيه .

وقد أوضح السيد الوزير أن الاستمارة (ت.ص) تعطى مهلة فى السداد قدرها ستة شهور من تاريخ شحن الرسالة وان ادارة النقد تجدد هذه المهلة فى الحدود المقررة فاذا تعذر الاسترداد كليا أو جزئيا وقامت أسباب قانونية قاطعة تؤيد ذلك كاعسار المرسل اليه أو ضياع الرسالة أو غير ذلك فهنا يكون البحث فى الاعفاء من الاسترداد ، وفى الحدود التى تأكدت أسبابها واقتنعت بها ادارة النقد ، وهذا لايكون الا فى حالات ضيقة ولظروف الضرورة .

ثالثا : عدم توافر الورق اللازم للطباعة وارتفاع سعره :

أوضح الناشرون والمصدرون أن هذه المشكلة من أبرز المشكلات وأن جميع الناشرين فى القطاعين العام والخاص يعانون من عدم توافر الاصناف المطلوبة لطباعة الكتب فضلا عن ارتفاع أسعارها .

فبالنسبة لورق الجرائد مثلا ، سعره العالمى كان يتراوح من ٥٥ جم الى ٨٠ جم للطن فى حين أنه الآن بين ١٣٠ الى ١٤٠ جم للطن .

ثم أشاروا الى أن للمشكلة جانبا آخر ، هو سوء توزيع الكميات المستوردة فضلا عن أن الاصناف المستوردة من الورق ليست صالحة للطباعة فى جميع الاغراض ، وان دل ذلك على شىء فانما يدل على عدم معرفة مستورد الاصناف بالانواع المطلوبة للاحتياجات الفعلية للمطابع .

وقد رد السيد الوزير على ذلك بأنه ما من شك فى أن شركات مؤسسة التجارة ترحب بآراء ونصائح السادة الناشرين وانها على استعداد لتوفير الورق اللازم للطباعة فى ضوء الاحتياجات المطلوبة التى يتقدمون بها . ولابأس ان يتم استيراد الانواع المطلوبة اما عن طريق نظام السماح المؤقت أو عن طريق تخصيص حصةنقدية ضمن حصة وزارة الثقافة .

أما عن مشكلة توزيع الورق ، فهى من اختصاصوزارة التموين ، ووزارة الثقافة وان كانت غير ممثلة فى هذه

العمليه الا ان السيد وزير الثقافة يعمل حاليا على تعديل هذا الوضع بما يجعل وزارة الثقافة ممثلة فى توزيع الورق وتحديد أصنافه المستوردة ضمانا لحل المشكلة .

رابعا : ارتفاع أثمان خامات التجليد :

ذكر الناشرون أن بعض الانتاج من الكتب يحتاج الى مستلزمات خاصة ، فالمصاحف مثلا تحتاج الى ورق تذهيب وورق طباعة من نوع خاص ومستلزمات أخرى لاكمال عمليات التجليد التى ارتفعت أثمان خاماتها .

وقد أشار السيد الوزير الى أن من الملاحظ أن الكتب التى تخرج من المطابع وتصدر للخارج ليست كلها مجلدة ، فاحتياجاتنا الى هذه الخامات ليست كبيرة كاحتياجاتنا للورق اللازم للطباعة مثلا ، وأن كان الامر يقتضى توفيرها فى الاسواق حتىلاتؤدى قلتها الى زيادة تكلفة الكتاب المصدر للخارج وبخاصة المصاحف التى نرجو العمل على أن تغزو أسواق الخارج وتغمرها لشدة الطلب عليها ، حتى لاتتاح الفرصة لتحريفها ـ وما أحرى أن يصل المصحف الشريف من قلعة الفكر الاسلامى الحديث ، القاهرة ، الى سائر البلاد الاسلامية .

هذا وليس هناك مايمنع من تكليف احدى شركات الاستيراد بستيراد هذه الخامات وتوفيرها فى الأسواق .

(تم تكليف احدى شركات الاستيراد لتوفير الخامات اللازمة للطباعة والتجليد).

خامسا : طلب تخصيص حصة من حصيلة صادرات الكتب لتدارك الاحتياجات :

ذكر الناشرون والمصدرون أن بعض ماكينات الطباعة التى لديهم ، معطلة بسبب تعذر الحصول على قطع الغيار محليا ، أو لصعوبة استيرادها من الخارج وطالبوا بأن يقرر لهم حق التصرف فى نسبة من حصيلة صادراتهم من الكتب تحددها وزارة الاقتصاد ـ تستخدم لحسابهم فى استيراد مايلزمهم من قطع الغيار أو من مستلزمات الانتاج .

واوضح السيد مدير عام النقد ، انه بناء على توجيهات السيد الوزير عقد اجتماع ـ حضره ممثلون عن القطاع العام والخاص المشتغلون بتصدير الكتب ـ لبحث هذا الموضوع وانتهى الامر الى الموافقة على ذلك على أن تحدد نسبة فى ضوء ظروف كل من عمليات التصدير .

وقد طلب السيد الوزير الى السيد وكيل الوزارة لشئون النقد والسيد مدير عام النقد بحث موضوع استيراد سلع تحت نظام السماح المؤقت للنظر فى توسيع نطاق هذا النظام تسهيلا لعملية نشر الكتاب وسهولة تصديره .

كما ذكر سيادته أنه لاستكمال البحث ولتعقب كافة مشاكل الكتاب بالحلول اللازمة يقترح اختيار مندوب أو أكثر من الناشرين للاتصال بالسيد الوزير عن طريق (الاستاذ اسامه عبد العزيز عيسى) بمكتب سيادته وبكل من السيدين وكيل الوزارة لشئون النقد والسيد مدير عام النقدوذلك لسرعة معالجة ما قد يجد من امور تتصل بمشكلات الكتاب المصرى ، اذ أن سمعة الكتاب المصرى فى الاسواق العربية والاسلامية طيبة جدا بدليل أن حصيلة الصادرات من الكتاب كانت تتجاوز ثلاثة ملايين جنيه فى العام وانه من الواجب العمل على تخطى كافة الصعوبات التى تعترض حركة تصدير الكتاب المصرى الى الاسواق الخارجية .

« تقوم ادارة النقد حاليا باصدار الموافقات الخاصة بعمليات السماح المؤقت الممولة من الخارج ، أما بالنسبة لعمليات السماح المؤقت الممولة من الميزانية النقدية فيجب عرضها أولا على المجلس السلعى المختص لدراستها من ناحية الاسعار ، ثم تتولى ادارة النقد بعد ذلك اصدار الموافقات اللازمة فى حدود حصص التمويل المقررة . »

سادسا : الاعتداء على حقوق النشر :

أوضح الناشرون أن بعض دور النشر فى البلاد العربية شرعت فى اعادة طبع بعض الكتب العربية وتوزيعها دون اذن ناشريها الاصليين بالقاهرة ، وفى هذا خطورة كبيرة على الكتاب المصرى لما يقتضيه من اعتداء على حقوق المؤلفين والناشرين وما يسميه من خسارة أدبية ومادية .

وقد تقدم صاحب مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد بالازهر بمذكرتين أولاهما ، للنظر فى حماية حقوق الناشرين والمؤلفين العرب من مثل هذا العدوان على حقوقهم . والاخرى باحتياجات الناشرين من الورق والخامات اللازمة لطباعة والتجليد .

وذكر السيد الوزير أن هذا الموضوع من بين الموضوعات التى سيتم بحثها مع السيد وزير الثقافة فى اجتماع يعقد لهذا الغرض .

سابعا : عمولات شركات التصدير :

ذكر صاحب مكتبة القاهرة بالازهر أن الشركة العربية للتجارة الخارجية تصر على تحصيل عمولة قدرها ٥٪ على صادرات الكتب الى أليمن .

وقد طلب السيد الوزير الى السيد وكيل الوزارة لشئون النقد ابلاغ الشركة المذكورة باستثناء الكتاب من هذا القرار وعدم تحصيل العمولة المشار اليها على صادرات الكتب الى اليمن .

تم ابلاغ الشركة العربية للتجارة الخارجية بعدم تحصيل العمولة على صادرات الكتب الى أليمن »

وفى نهاية الاجتماع شكر الناشرون السيد ألوزير ان أتاح لهم هذا اللقاء للتعرف على مشكلات الكتاب العربى فى اصداره وتصديره وتسويقه عملا على توسيع قاعدة الثقافة العربية بتذليل هذه المشكلات .

وكرر السيد ألوزير فى نهاية الاجتماع استعداده لتلقى اية شكوى والعمل على بحثها والوصول بها الى حل يرضى جميع الاطراف المعنية بالكتاب العربى .

واوضح سيادته ان الاهتمام بهذه الناحية انما ينبع من الايمان العميق برسالة الثقافة المصرية وواجبها ازاء القارىء العربى .

مذكرة عن إنشاء مركز الوثائق التاريخية

بقلم دكتور محمد انيس

الوثائق التاريخية سجل دقيق لتاريخ كل دولة عريقة فى حضارتها، وتهتم كل دولة متحضرة بجمع هذه الحصيلة من وثائقها .. فتفرد لها المتاحف لحفظها ، وعن هذا الموضوع تقدم الاستاذ الدكتور محمد انيس بمذكرة يقترح فيها انشاء مركز لتادية رسالته فى هذا المضمار ، وخص المجلة بنسخة من هذا المشروع .. فننشره شاكرين له هذا الايثار ..

من المعروف أن حركة كتابة تاريخ مصر الحديث سيطر عليها منذ بدايتها مؤرخون أوربيون وأمريكيون لخدمة سمعة الاسرة الحاكمة السابقة والاستعمار ، وبالذات البريطانى فى مصر وهى الحركة التى بلغت ذروتها فى العشرينات والثلاثينات من القرن العشرين أيام الملك فؤاد. ولقد كان من الطبيعى أن تخرج هذه الدراسات ليس فقط على حساب الحركات الوطنية والتقدمية بل ومتجاهلة لها حينا ومعادية لها دائما .

وليس معنى هذا أن كافة الدراسات حول تطور المجتمع المصرى الحديث قد كتبت بأقلام عملاء الخديوية والاستعمار فقد كانت هناك محاولات لانصاف الحركة الوطنية وتاريخ الشعب المصرى ولكن هذه المحاولات كان يضعفها ثلاثة عوامل :

أولها ـ أنها بسبب قلتها ضاعت وسط المجلدات الضخمة من أعمال المؤرخين عملاء الخديوية والاحتلال .

ثانيها ـ كانت الدوائر الغربية تشن على هذه المؤلفات حملة شعواء للتشكيك فى جدية هذه الدراسات .

ثالثها ـ أن هذه المحاولات كانت تفتقر بالفعل الى المعايير والاحكام والصياغات الاكاديمية المعترف بها .

والواقع أن هذه المحاولات كان ينظر اليها ـ حتى من جانب من المصريين ـ باعتبارها جزءا من الحركة الوطنية لا جزءا من الحركة العلمية . أكثر من هذا أنه نظر اليها باعتبارها انعكاسا لموقف حزبى معين فى اطار الحركة الوطنية .

ولذلك عندما قامت ثورة سنة ١٩٥٢ لتطيح بالملكية والاستعمار والاحزاب أى عندما تغيرت موضوعيا الظروف السياسية والاقتصادية فى مصر كان من الطبيعى أن تفرض هذه الظروف الجديدة على المؤرخين اعادة النظر وتقييم التطور السياسى للمجتمع المصرى فيما مضى .

وعندما ارتفعت بعض الاصوات فى مصر منبهة لذلك ؛ أسرعت الدوائر العلمية الغربية بالمبادرة فى الوقت الذى لم تكن فيه الدوائر المسئولة فى وزارة الثقافة فى مصر قد أعارت هذا التنبيه اهتماما كبيرا أو صغيرا وظهرت مبادرة لدوائر العلمية الغربية فى اتجاهين :ـ

أولا : الاسراع فى تبنى قضية تاريخ مصر الحديث . هذا واضح فى مشروع الجامعة الامريكية فى القاهرة لجمع وثائق تاريخ مصر الحديث (عام ١٩٦٢) ومن ورائها جامعة هارفارد وبعض الممولين أمثال فورد وغيره وهو المشروع الذى قدر له أن يسير بضع خطوات كما يتضح هذا الاتجاه من مؤتمر تاريخ مصر الحديث الذى دعت اليه جامعة لندن (مدرسة الدراسات الشرقية والافريقية) فى ابريل من عام ١٩٦٥ . والغريب فى هذه المبادرة أن الدوائر العلمية الغربية كانت مطمئنة تماما الى أن الدوائر الثقافية المصرية غير جادة فيما تعلن القيام به بشأن الوثائق المصرية المجهولة ولقد لمست ذلك بشكل واضح حين قابلنى الاستاذ جونز رئيس قسم الدراسات الشرقية بالجامعة الامريكية كما لمسته فى حديث الاستاذ هولت الاستاذ بجامعة لندن حين جاء الى مصر فى أوائل صيف ١٩٦٤ ليدعونا لحضور مؤتمر تاريخ مصر الحديث الذى عقد فى ابريل عام ١٩٦٥ .

ثانيا : يلاحظ أن هذه الدوائر العلمبة الغربية (وتجاريها مع الاسف بعض العناصر الجامعية المصرية) تلجأ الى التشكيك فى هذا الاتجاه الجديد من جانب المثقفين المصريين فتدعى أن الدعوة الى اعادة النظر فى تاريخنا المعاصر يقصد به تزييف التاريخ وتشويه وجه الحقيقة واخضاع قضية الوثائق ودراسة تاريخ مصر المعاصر للدعاية لا للدراسة الموضوعية ولكن الغريب أن المعارضة لم تأت فقط من الدوائر العلمية الغربية ذات الصلات المشبوهة بوزارة المستعمرات والخارجية فى الدول العربية ولكن المعارضة جاءت كذلك من بعض الدوائر فى مصر وهى من ثلاثة أنواع :ـ

١ ـ فريق يرى فى كبرياء وغرور انه قد كتب تاريخ مصر الحديث فلم يعد هناك شىء يضاف .

٢ ـ فريق يجارى دوائر الغرب فى موقفها ويعتبر المشروع نوعا من الدعاية يراد بهتشويه التجارب السياسية السابقة على سنة ١٩٥٢ .

٣ ـ فريق يرى أن تجربتنا الثورية الحقيقية قد بدأت سنة ١٩٥٢ ومن ثم فتاريخ الشعب المصرى قبل سنة ١٩٥٣ لا يجب أن يقع فى دائرة اهتمامنا . رغم كل هـذا فقد لقيت الدعوة الى اعادة تقييم تاريخ مصر المعاصر استحسانا وتشجيعا من جانب المثقفين المصريين خاصة والمثقفين العرب عامة بل حتى من جانب بعض الدوائر العلمية فى الخارج . ولكن مع الاسف تمخض كل ذلك من جانب وزارة الثقافة عن شيء هزيل جـدا فأعلن مولد المشروع وشكلت لجنة عليا للاشراف عليه كما شكلت لجان فرعية متخصصة ثم أنشىء مركز تحت اسم (مركز دراسات التاريخ القومى) فى شارع همدان بالجيزة وضع فيه موظف كبير وعدد من الموظفين الصغار لايعلمون ماذا يراد منهم ولاتوجد امكانيات تحت أيديهم على الاطلاق . ويكفى لاظهار عدم جدية ماحدث أن المشروع كان تابعا لمصلحة الاستعلامات وأن رئيس اللجنة العليا للمشروع كان مدير الاستعلامات ووكيل اللجنة كان وكيلا لمصلحة الاستعلامات .

شئت أن أذكر هذا لاضع أمامك ثلاث حقائق رئيسية:

أولا ـ ان الحاجة ماسة جدا لمثل هذا المركز .

ثانيا : أن دوائر وزارة الثقافة الآن ـ فى تقديرى ـ هى المسئولة والقادرة على تنفيذ مثل هذا المشروع .

ثالثا : ان مثل هـذا المشروع لكثرة مارآه من الشد والجذب يحتاج فعلا الى حسم وجـدية وامكانيات ، حتى يستعيد المثقفون العرب ثقتهم فى جدية أى حديث حول هذا الموضوع .

ثانيا ـ المشروع المقترح :

١ ـ الاطار الزمنى :

وقد يقال بأن المركز يجب أن يهتم بتاريخ مصر الحديث منذ أوائل القرن التاسع عشر ولكننى لاأفضل ذلك فتاريخ مصر فى القرن التاسع عشر قد كتب . حقيقة انه كتب من زاوية عربية وخديوية ولذلك فان مانحن فى حاجة اليه هو تصحيح ما كتب ، وأعتقد أن الرسائل الجامعية تستطيع القيام بذلك . ولهذا أرى أن يحدد المركز المقترح اطارا زمنيا تبتعد عنه الجامعات فى العادة وهذا الاطار الزمنى المقترح هو من ١٩١٩ الى ١٩٦٦ وذلك لاعتبار هام هو أن وثائق هذه الفترة قد تضيع كما ضاعت وثائق الفترات السابقة وأن الكثير من الشخصيات السياسية التى عاشت هذه الفترة وشاركت فى أحداثها ما زالت على قيد الحياة ويمكن الافادة مما لديها . وهنا سبب آخر يدفعنى الى هذا التحديد الزمنى وهو اننى أميل الى المدرسة التاريخية التى ترفض القول بأنه لايمكن تناول أى موضوع تاريخى تناولا علميا الا بعد مرور قرن أو نصف قرن .

خلاصة القول أننى أقترح الاطار الزمنى للمشروع ابتداء من عام ١٩١٩ وبذلك يمكن أن يطلق على المركز (مركز وثائق وتاريخ مصر **المعاصرة**) .

(ب) ولما كان تطور المجتمع المصرى من ١٩١٩ يجرى فى نواح سياسية واقتصادية واجتماعية وفكرية فاننى أقترح **مبدئيا الشروع ببداية متواضعة** وحصر مجال جمع الوثائق والدراسات فى الجانب السياسى لعدة سنوات يمكن الانتقال بعدها الى جانب آخر .

أوجه نشاط المركز :

أولا : الكتب ـ من الأفضل أن يكون للمركز مكتبته الخاصة به ولكن هذا يبدو أمرا صعبا لعدة سنوات نظرا لقلة العملة الصعبة من ناحية ولانه لامعنى من نقل مافى دار الكتب من مراجع الى المركز ولذلك يكون عمل المركز فى هذا السبيل هو حصر كافة المراجع المتعلقة بتاريخ مصر المعاصر العربية والاجنبية ، سواء منها مايوجد فى مصر أو خارجها.

ثانيا : الوثائق ـ

١ ـ حصر كافة الوثائق الموجودة فى دار الوثائق والمتعلقة بهذه الفترة .

٢ ـ بذل جهد فى جمع الوثائق المصرية والاجنبية التى لم تصل الى دار الوثائق حتى الآن ويكون مكان الوثائق الجديدة **المركز المتفرع** .

ثالثا : الابحاث ـ

وهذا من أهم أعمال المركز ويتمثل فى : ـ

(١) مجلة سنوية تشمل مقالات تاريخية تتوفر فيها مقومات البحث العلمى .

(ب) أبحاث بتكليف فردى أو جماعى اذا تطلب الموضوع عملا جماعيا .

هيكل المركز المقترح :

١ ـ يتبع المركز وزير الثقافة مباشرة وهـذا شرط أساسى لاشتراكى شخصيا فى العمل بالمركز .

٢ ـ للمركز مجلس من الأمناء يجتمع سنويا للنظر فى أعمال المركز ، ومهمته مراجعة أعمال المركز ـ ويتألف من : ـ

وزير الثقافة
المشرف على المركز
مدير دار الكتب
مدير دار الوثائق
رئيس الجمعية التاريخية
رئيس الجمعية الجغرافية
أساتذة التاريخ الحديث
أساتذة الوثائق بالجامعات المصرية .

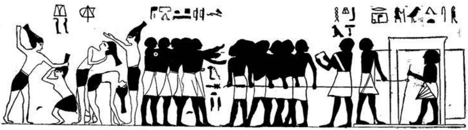
٣ ـ المشرف على المركز ـ مسئول عن كافة أعمال المركز .

٤ ـ سكرتير للمركز ـ يعاون المشرف فيما يكلف به المشرف من أعمال .

٥ ـ مجموعة موظفى المركز وهم باحثون من خريجى قسم التاريخ والوثائق ـ لايقل عددهم عن عشرين يتولون عملية حصر المراجع والوثائق ويقسمون الى مجموعتين واحدة خاصة بالمراجع وأخرى بالوثائق ولكل مجموعة مشرف .

د. محمد أنيس

فى
نافــذة
العرض



المسرح المصرى القديم

تاليف اتين دريوتون
ترجمة د. ثروت عكاشة
دار الكاتب العربى ، القاهرة ، ١٩٦٧ .

ص ٢٨ + ١٧٦ .

منذ أكثر من عشرين عاما ، أخرج اتين دريوتون كتابه هذا عن المسرح المصرى ، ولكنه ظل مغمورا طيلة هذه السنين ، الى أن اتاحت له دار الكاتب العربى ، الظهور فى مطلع هذا العام ، مترجما الى اللغة العربية بأسلوب أنيق دقيق ، ومصحوبا بمقدمة علمية بارعة .

ترى هل كان المسرح القديم من صنع الاغريق ؟ أم ان عهده بالوجود يسبق عهدهم ، وانه من صنع أسلافنا الاقدمين ؟

بهذه الاسئلة ، ابتدأ الدكتور ثروت عكاشة مقدمته التى جاءت فى ٢٨ صفحة وتضمنت الاجابة على الاسئلة السابقة .ولقد بنى الدكتور عكاشة تحمسه لقدم المسرح المصرى لاعلى أساس عاطفى ، ولكن على أساس علمى متين قام على قاعدة ضخمة من القراءة العريضة لما كتب عن المسرح فى مصر .

أما عن العلاقة بين المسرح والدين فيقول المترجم فى المقدمة : «ان نشأة المسرح المصرى قديمة موغلة فى القدم وهى لاشك تسبق نشأته عند الاغريق القدماء ، ولقد عاش المسرح المصرى موصولا بالدين أشبه بظله ، حتى اذا مااختفى هذا الدين من الحياة المصرية ، اختفى معه المسرح . وكان الامر على العكس من ذلك فى المسرح اليونانى الذى لم يلبث بعد أن نشأ مع الدين ، ان استقل عنه وعن المعبد ومن أجل ذلك لم يتأثر بتأثره وامتدت حياته .

وتؤكد نصوص المسرحيات التى نشرها دريوتون حقيقة أسبقية المسرح المصرى على المسرح اليونانى . وزاد الدكتور ثروت عكاشة فى هذا التأكيد بالمسرحيات التى أضافها الى ملاحق الطبعة العربية .

ولاجدال فى أن الترجمة العربية تمتاز بهذه النصوص المضافة الى جانب الدراسة الطيبة التى تضمنتها المقدمة والى جانب قائمة بالمصطلحات الفنية التى استخدمت فى الكتاب .

وقد قسم دريوتون كتابه الى بابين رئيسيين ، تكلم فى أولهما عن نشأة المسرح المصرى وعلاقته بالدين . وتعقب فى الثانى دراسة النصوص التى اختارها وهى مسرحيات : مولد حور وتأليهه ، هزيمة أبوفيس الشاملة ، معركة تحوتى مع أبوفيس ايزيس وعقاربها السبعة ، حور وقد لدغه عقرب ، عودة سيث . أما الملاحق فقد اشتملت على مسرحيات ثلاث هى : محن رسول حور ، انتصار حور على أفراس النهر ، معركة حور وفرس النهر .

لكن ... هل يغنى وضع كتاب فى نافذة العرض ، عن تقليب صفحاته واستيعاب محتواه ومعايشه ماتضمنه من أفكار ؟!

فى اعتقادنا أن القارىء لن يكتفى بهذا .

المعجم اللغوى التاريخى

تاليف : ا . فيشر

القسم الاول : من أول «حرف الهمزة» الى «ابد»

نشر : مجمع اللغة العربية

الطبعة : الاولى . القاهرة ١٩٦٧

يقدم المجمع فى هذاالمجلد ، نموذجا للعمل العلمى الجليل وللدراسة اللغوية الاصيلة التى قام بها أحد أعضائه حول عام ١٩٤٧ وحالت ظروف كثيرة دون نشرها . وتتضح أهمية هذا العمل من الكلمة التى صدر بها هذه الطبعة سيادة الاستاذ الدكتور ابراهيم مدكور ، الامين العام للمجمع ، والتى نوردها هنا بنصها:

« أوجست فيشر ، أحد كبار اللغويين فى القرن العشرين ، عنى بالمعجم العربى منذ أخريات القرن الماضى ، وعاش معه نحو خمسين سنة . ويظهر أن معجم اكسفورد التاريخى ، الذى نشر قبل مولده بقليل كان مثله الاعلى ، فشاء أن يطبق منهجه فى اللغة العربية ،وقضى زمنا طويلا يجمع النصوص ليستخلص منها دلالات الالفاظ والتراكيب ، متتبعا اياها فى مختلف العصور والبيئات ، مسجلا ما يطرأ عليها من تغيير وتبديل . وتوافر له من ذلك مادة صالحة ، انتهى بها الى آخر القرن الثالث للهجرة .

ولم يكن غريبا ــ وهذا درسه وتلك منزلته ــ أن يكون بين مؤسسى مجمع اللغة العربية . بدأ معه يوم انشىء ، واشترك مع زملاء له فى وضع المعجم العربى الحديث . وحين ذاك أعلن عن رغبته فى أنه يسعده أن يتوج جهوده السابقة بأن يضعها تحت تصرف مجمع اللغة العربية ، لكى يتولى نشرها ، ويضمها الى قائمة مطبوعاته . ولم يتردد المجمع فى تلبية هذه الرغبة ، ومكن اللغوى الكبير من وسائل تحقيقها . ولقد أنفق أربع سنوات فى جمع مادته واستكمالها وتبويبها وتنسيقها ، ولكن الحرب العالمية الاخيرة فاجأته واضطرته للعودة الى وطنه ، وتوزعت مواد معجمه بين القاهرة وهلة . وكنانأمل أن يعود بعد الحرب الى مجمعه ليتم مابدأ ، الا أن المرض أقعده ، ثم عاجلته المنية ، وحرمنا من لغوى كبير .

وعبثا حاول المجمع أن يلم شعث ماتفرق من جزازات معجمه ، فلم يستطع الحصول على مانقل منها الى ألمانيا ، ولاحظ على مابقى لديه أنه غير مكتمل ، ولم يجد مايصلح للنشر الا مقدمة أعدها فيشر بنفسه ، ونموذجا من حرف الهمزة الى « أبد » وقد نشر فعلا ونفدت طبعته الاولى .

وتقديرا لما تشتمل عليه هذه المقدمة من آراء لغوية ، وملاحظات منهجيه، رأى المجمع أن يعيد نشرها كما وردت بقلم المؤلف نفسه ، وهو على يقين من انه سيفيد منها الباحثون والمعنيون بالمعجم العربى بوجه خاص .

وبعد هذا التصدير تجىء مقدمة العلامة فيشر ، التى شرح فيها منهجه فى البحث والتى استعرض فيها طبيعة المعاجم العربية السابقة على معجمه وذكر مالها وماعليها . وقد استغرقت هذه المقدمة ٣٤ صحيفة من القطع الكبير .

أما اسلوب العمل ذاته فلايكفى فيه أن يستعرض هنا او ان يلخص للقارىء ، وانما يحسن تركه للاستمتاع به ، قراءة من النص المطبوع .

تأويل الدعائم

تأليف : النعمان بن محمد ،
تحقيق : محمد حسن الاعظمى ،
الناشر : دار المعارف بمصر ، الطبعة الاولى ، الجزء الاول القاهرة ١٩٦٧ .

تقدم دار المعارف للقراء هذا الكتاب فتسهم به فى ملء فراغ يحس به المهتمون بدراسة تاريخ المذاهب الفقهية فى الاسلام .. اذ أنه كتاب فى تفسير فقه الشيعة الفاطمى ، وهو — فضل عن كونه المصدر الرئيسى الثانى عند الفاطميين — فانه منسوب لأول الأئمة الثلاثة فى الدعوة الفاطمية قاضى القضاة المعز لدين الله النعمان ابن محمد المغربى .

ويعتبر الكتاب تتمة لكتاب « دعائم الاسلام» الذى ألفه القاضى النعمان أيضا .. وهو المصدر الاول للفقه الشيعى ، وبذلك صار النعمان صاحب المصدرين الاول والثانى لهذا الفقه .. خاصة وأن رواة الفاطميين يؤكدون أنه لم يؤلف فيهما شيئا دون الرجوع الى أئمة عصره ، وعلى رأسهم وقتذاك المعز لدين الله الفاطمى نفسه .. ومن هنا تنبع أهمية كتاب الدعائم كقانون رسمى طوال الدولة الفاطمية ، ويتبعه فى الاهمية تفسير التأويل .

والتأويل الوارد بالكتاب ليس معناه المغالطة أو وضع المعنى فى غير مكانه ، وانما المقصود به مايستجار به فى الشدة ويفزع اليه عند عارض النائبة .. ومن ثم فان تأويل القرآن بهذا المفهوم لايصبح من حق العامة ، وانما لابد فيه من الرجوع الى أهل الاستنباط الذين قال الله تعالى فيهم « ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم » .

وبهذا نضمن عدم الخطأ أو الوقوع فيه .. فيعم الصواب والخير وتحسن العاقبة «ذلك خير وأحسن تأويلا» .

من غريب الامور أن يؤلف هذا الكتاب فى القاهرة قبل ألف عام ، ثم لايعثر عليه — حديثا — الا فى مدن الهند والباكستان !! بل يزداد القارىء دهشة عندما يعلم أن مخطوطة الكتاب قد قطعت رحلة شاقة عبر التاريخ .. فصعدت جبال اليمن واخترقت الصحارى العربية ، وتخطت البحار والخلجان الفارسية قبل ان تستقر المكتبات السرية الفاطمية بشبه القارة الهندية .

وماكل ذلك الا من أجل الحفاظ على هذا التراث ومايحتويه من كنوز الافكار .. حتى أصبح التشكك فى كل محاولة لاخراجه الى عالم النور هو العقبة الكأداء فى طريقه .

لذا فان اخراج كل كتاب من هذه الكتب المختفية هو عمل بطولى بالاضافة الى المجهود العلمى الذى يبذل فيه .

فماذا يحتويه الكتاب ؟ هذا هو مايحتمه مفهوم التأويل المتفق عليه ؛ لابد من سؤال أهل الذكر فى كل مايتعلق بفروض الاسلام وتعاليمه ، ومؤلف الكتاب من أهل الذكر هؤلاء .. فيقدم لنا مانحتاج اليه فى تأدية شعائرنا الاسلامية وشروط أدائها الصحيحة .

مجموعة المعاهدات والوثائق

جامعة الدول العربية :

مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة فى نطاق جامعة الدول العربية ومع بعض الهيئات الدولية ـ القاهرة ـ مطابع دار النشر للجامعات المصرية (٠٠٠) ٥١٩ ص

ان الاهتمام بنشر المعاهدات والوثائق بشكل منتظم أمر ضرورى تستلزمه الحياة الدولية الحديثة . وللمعاهدات الدولية أهميتها الامر الذى جعل ميثاق الامم المتحدة (المادة ١٠٢) ينص على ضرورة تسجيل المعاهدات التى تعقد بين الدول وقد نشرت الامم المتحدة مجموعة ضخمة من المعاهدات فى (سلسلة المعاهدات) قد بلغ عدد أجزائها المطبوعة حتى الآن أكثر من خمسمائة مجلد . وكانت عصبة الامم **قبل ذلك تصدر (سلسلة المعاهدات)** التى بلغ عدد مجلداتها المطبوعة أكثر من مائتى مجلد .

والمجلد الذى بين أيدينا يحتوى على أكثر من ٣٢ اتفاقية عربية بالاضافة الى اتفاقيات أخرى مع بعض المنظمات الدولية والرسائل المتبادلة بين الامين العام لجامعة الدول العربية والامين العام للامم المتحدة بشأن التعاون بين المنظمتين .

وهذه المجموعة تعتبر من المراجع التى لاغنى عنها لمن يدرسون العلاقات العربية فى مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية .

ومع أن الاتفاقيات وردت فى المجموعة وفقا لترتيبها الزمنى وتتابعت تبعا لتاريخ توقيعها الا أنه يمكن تقسيمها من حيث الموضوع على النحو التالى :

أولا : **المعاهدات السياسية** وتشمل بروتوكول الاسكندرية وميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدات الدفاع المشترك بين دول الجامعة العربية .

ثانيا : المعاهدات ذات **الطابع الاقتصادى** ومنها اتفاقيات : تسهيل التبادل التجارى والترانزيت بين دول الجامعة العربية ، واتفاقية تسديد المدفوعات وانتقال رؤوس الاموال واتفاقية الجدول الموحد للتعريفة الجمركية ، واتفاقيات أخرى بشأن انشاء المؤسسة المالية العربية للانماء الاقتصادى ، والوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة ، وتنسيق السياسة البترولية ، وتأسيس شركة البوتاس العربية .

ثالثا : اتفاقيات **ذات طابع قانونى** ومنها اتفاقيات المزايا والحصانات ، والاعلانات والانابات القضائية ، وتنفيذ الاحكام ـ وتسليم المجرمين ، واتفاقية الجنسية ، والمنظمة العربية للعلوم الادارية .

رابعا اتفاقيات المواصلات والنقل ومنها الاتحاد العربى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، ومؤسسة الخطوط الجوية العربية ، وحرية الطائرات المدنية ، والشركة العربية للملاحة البحرية ، والشركة العربية لناقلات البترول ، واتفاقية البريد العربى .

تعديل اتحاد اذاعات الدول العربية .

خامسا : الاتفاقيات **المتعلقة** بالشئون **الثقافية والعلمية** مثل ميثاق الوحدة الثقافية العربية ، دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، والتعاون العربى فى **استخدام الطاقة الذرية فى الاغراض** السلمية .

سادسا : الاتفاقيات **المتعلقة** بالشئون **الاجتماعية والعمل** ومنها . المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعى ضد الجريمة ، والميثاق العربى للعمل ، دستور منظمة العمل العربية .

ويلاحظ أن جميع هذه الاتفاقيات تحتوى على التعديلات والاضافات . ويحتوى الجزء الاخير من المجموعة على الاتفاقيات المعقودة بين جامعة الدول العربية وبعض المنظمات والهيئات الدولية مثل الاتفاقيات والرسائل المتبادلة مع منظمات اليونسكو والعمل الدولية والاغذية والزراعة ، والصحة العالمية . وهناك رسائل أخرى متبادلة بين الامين العام للجامعة العربية والامين العام للامم المتحدة .

ان الباحث اليوم يعتبر مثل هذه المطبوعات أدوات لاغنى عنها فى بحثه ويعتمد على توفرها وتجديد معلوماتها وانتظام صدورها .